1

62 yapraklı
19 satır
15 X 9

166

166
1254

اها لطمرار

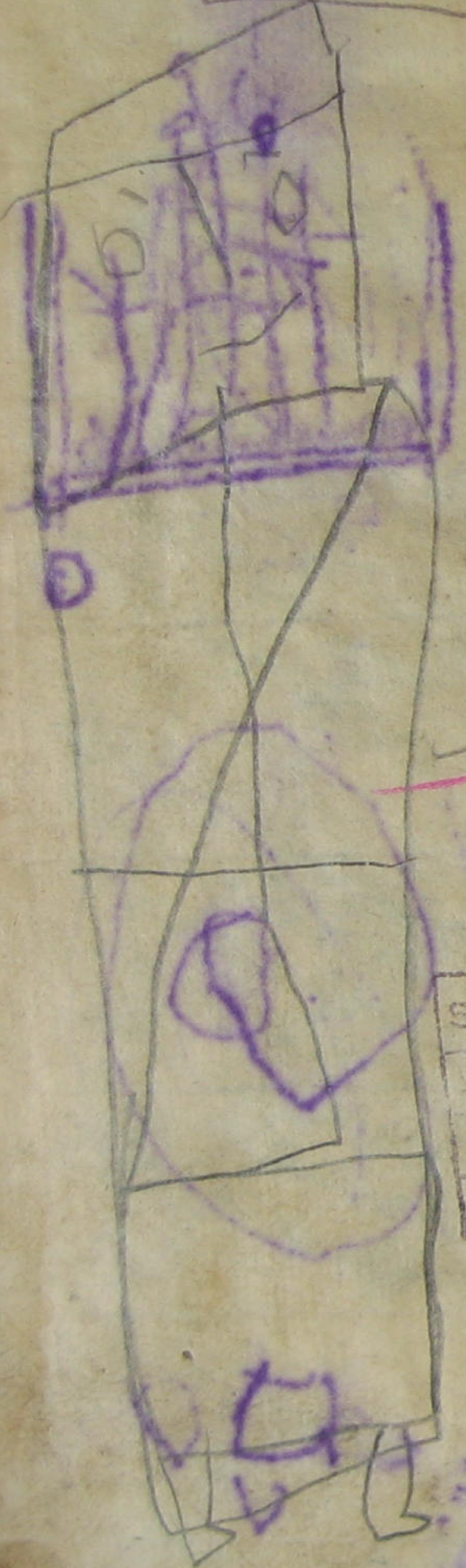

Süleymaniye U. Kütüphanesi
Kısmı: Erzincan
Yeni Kayıt No.: 13
Eski Kayıt No.: 1448

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الذي جعل البسملة شريفة للافتتاح الرحمن الذى جعلها
لوصول كل بركة المفتاح الرحيم الذى جعلها القاصد كل خير
النجاح وبحمده الذى جعلها مفتاحا لكنوز الكتاب وجناحا
الى حل رموز الخطاب وبصلوة على من اجرى رحيق البركة
من منبعها مع اله الذين اجمعوا فى اخذ الحكمة من معدنها وبعد
فيقول ابو سعيد محمد الخادمى جعله سنة حبيبه من اول
الخادمى وما يشبه من ازل الهادى هذه خزائن الجواهر ومخازن
الزواهر دقيقة عجائب اسرارها رقيقة غرائب ازهارها
حاوية لفرائد العقليات جامعة لفوائد النقليات لم يات بمثلها
الاعصار ولم يسمح الى الآن الانظار على البسملة التى هى لفواتح
الآيات مفتاح ولبركة كل فن مصباح كاشفة عن كنوز جواهرها
باسطة عن رموز فواخرها فاتحة مكسات ابكار افكارها لائحة
عن عنبريات نتايج انظارها حاوية لمهام الاوائل والاواخر
كافلة عما احتاج اليه الاكابر والاصاغر يغنبون من ذهل
عن شراء مثل هذه الجواهر الفاخرة والدرر للابحار الزاخرة
مع ان الثمن يسير والموصول بغيرها تدخر مهر العروس ممالك
المقاصد ونيلا لفتح قلاع يتجه اليها كل القاصد والمبتدئ
فيها يكون منتهيا والمنتهى مبتديا لانه ما من عالم ابكار فرائدها

فوائدها

فوائدها ولا عارف ازهار فوائدها وكل متجاب فى الله
من الاخوان يقلبها هدية مزية لود الخلان وهو المقصود
من وضع القلم والاصل الى هذا الشان فى رفع القوم و
لا يلزم مما فيه من العيب والخطر ولا يغير اعتقاده اذ السلامة
امر يعز على البشر فان كتاب الرجل بيان عقله وترجمان
قدر فضله لعل الله يصون من غائب محجوب او غائب مسلوب
لمن ثقل عليه الجميع فعليها يشترى من الضيع لان لكل اناس
مآربهم ودعى فيه لكل قوم مشربهم لان النظر على هذه
الكلمة الجليلة من حيث جميع العلوم داعيا فيه الى مراتب
احوال الفنون اما النظر من حيث اللغة الذى هو علم يبحث
فيه عن احوال جواهر المفردات من حيث معانيها الاصلية
فهو ان باء البسملة قال فى القاموس الباء حرف جر للالصاق
حقيقيا نحو امسكت بزيد ومجازيا مررت به وللتعدية ذهب
الله بنورهم وللاستعانة كتبت بالقلم ونجرت بالقدوم
ومنه باء البسملة وللسببية وكلا اخذنا بذنبه وللمصاحبة
اهبط بسلام وللظرفية ولقد نصركم الله ببدر وللبدل
فليت لى بهم قوما اذا ركبوا وللمقابلة اشتريت بالف وللمجاوزة
كعن وقيل تختص بالسؤال فسئل به خبيرا والا يختص نحو
ويوم تشقق السماء بالغمام وللاستعلاء من ان تأمنه

وبهذا تبين ان اللغة قد يبحث عن المجاز
واضمحل ما قيل انه لا يبحث فيه عن المجاز

باء متعلق مقدر مؤخرا صنفه يا اقراوه
معناسى بو كتابى تصنيف اتمى يا اوقه مى اللهك
اسمنى اكا غه اولشدردم يا اللهك اسمنى اكا عل
مبارك للى اعنى خير كثير يا جودم استجى اولدعم
حال الله بن بو كتابى تصنيف ايدرم يا اوقورم
اولكنه كوره بالصاق اكنجيه كوره مصاحبت
اوجنجيه كوره استعانت اجوندر معرب عوامر

بقنطار وللتبعيض عينا يشرب بها عباد الله وللقسم اقسم
بالله وللغاية احسن بي وللتوكيد وهو الزائدة ويكون
زيادته واجبة كاحسن بزيد اي احسن زيد اي صار ذا
حسن وغالبة وهي في فاعل كفى كفى بالله شهيدا انتهى ملخصا
وهذا ظاهر في ان الباء مشتركة بين هذه المعاني فهو موضوع
لكل واحد من هذه المعاني وقيل عن سيبويه انه لم يذكر لها
معنى غير الالصاق فما في المعاني مجاز عنه وقيل ان جميع
معانيه لا يفارق الالصاق والتفصيل مذكور في مغني
اللبيب ونحوه فان قلت ان مثل هذه المباحث بحث نحوي
فما وجه ذكرك في اللغوي قلت وجهه بحث اهل اللغة
عنه كصاحب القاموس وانه يجوز ان يكون مسئلة واحدة
جزء عن علمين مختلفين باعتبارين مختلفين فيكون
هذه المباحث من اللغوية بالنظر الى ذواتها ومفرداتها
وكونه من النحوية بالنظر الى تركيب الكلام عنها و
وقوعها في التراكيب لاسم ما ابان عن مسمى قال في القاموس
سما سموا ارتفع فهذا مناسب لمذهب البصريين من
انه مشتق من السمو وهو الارتفاع لانه يدل على مسماه
فيرفعه فيظهره وعند الكوفيين من الوسم وسيأتي
تفصيله في المباحث الصرفية وفيه خمس لغات اسم بضم

الهمزة

الهمزة وكسرها وسم بكسر السين وقيل من قال
سم بالضم اخذه من سموت ومن قال بكسر السين اخذه
من سميت اورد عليه انه غريب ودفع ان قائله احمد بن
يحيى وهو جليل القدر ثقة فيما نقل والخامس سمى مثل هدى
واورد عليه بأمر لا يحتمل المقام وهو احد الاسماء
العشرة التي ابتداء في اوائلها بهمزة الوصل وهي است
واسم وابن وابنم وابنة وامرؤ وامرأة واثنان و
اثنتان وايمن في القسم والاصل في هذه الهمزة ان
تثبت خطا كغيرها من همزة الوصل لكن تحذف هنا
اي في اضافة الاسم الى الجلالة خاصة لكثرة الاستعمال
وقيل لتوافق الخط واللفظ وقيل لا حذف اصلا
وذلك لان الاصل سم او سم بكسر السين او ضمها فلما
ادخلت الباء سكنت السين تخفيفا لانه وقع بعد
الكسر كسرة او ضمة وهذا حكاه النحاس وهو حسن و
لو اضيف الى غير الجلالة تثبت نحو باسم الرحمن قال ابو
البقاء ولو قلت لاسم الله او باسم ربك اثبت الالف
ونحوه مما اضيف الى غير الجلالة من اسماء الباري نحو باسم
الخالق وقيل يجوز حذفها اذا اضيفت الى غير الجلالة
من اسماء الباري وقيل هذا مختص بما في الابتداء واما في

اعلم ان الهمزة لما كانت محذوفة من وجه وظاهرة من وجه صارت ثابتة لفظا وخطا [illegible] غير ثابتة لا لفظا

او لحصول الاستغناء بالباء [illegible] انه يجري في جميع الصور وهذا مختص بالجلالة فقط منه

الوسط فلا نحو قوله تعالى اقراء باسم ربك وسبح اسم
ربك وفيه نظر لما عرفت ان الكلام عند الاضافة
الى الجلالة فقط قال فى القاموس اله الاهة والوهة
واولوهية عبد عبادة ومنه لفظ الجلالة واختلف
به على عشرين قولا الى اخر ما قال فلفظ عربى كما هو
عند عامة اهل العربية ونقل عن ابى زيد البلخى انه
سريانى اذ اصله لاها فعربه العرب فقالوا الله وقيل
عبرانى وعلى الاول علم عند الاكثرين كالخليل وسيبويه
قيل هو مختار الاصوليين والشافعى والفقهاء واكثر
الاشعرية لكن الاكثر على كونه من الاعلام الموضوعة
وقيل من الاعلام الغالبة قال المحقق الشريف فى
حاشية الكشاف الاله قبل حذف الهمزة وبعدها
علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق
على غيره تعالى اطلاق النجم على الثريا وبعده لم يطلق
على غيره اصلا واستدل صاحب الكشاف على كونه
علما اصليا بانه توصف ولا يوصف به تقول اله
واحد ولا تقول شئ اله وايضا انه لا بد لصفاته تعالى
من موصوف تجرى عليها ولو جعلت كلها صفات
بقيت غير جارية على اسم موصوف بها وهو محال ورد

على

على الاول ان عدم الوجدان لا يصلح حجة على عدم الوجود
فان اريد الاستقراء التام فغير مسلم وان الناقص فليس
بمفيد الا ان يدعى كفاية الظن فى المقام وانه يجوز ان
يقال ذات اله اى معبود ولا بد فى الحكم بامتناعه من
حجة نعم الكلام فى الجلالة وهذا ليس ذلك فافهم و
اورد على الثانى بان المحال قيام الصفات بدون الذات
لا قيام الصفات بدون علم موصوف وانت تعلم انه
لا بد لهذه الذات من اسم تجرى عليه احكام اللفظ
كالنعت النحوى وعلى هذا كونه من الاعلام الموضوعة
قيل منقول وقيل مرتجل وعلى الثانى قيل غير مشتق
لحسن الادب وقيل مشتق فافترقوا فرقا كثيرا سيذكر
ان شاء الله تعالى فى البحث الاشتقاقية وقيل انه
ليس بعلم بل صفة واستدل عليه ان ذاته تعالى لا نعرف
كنهها فلو له اسم لزم ان يعرف مسماه تعالى كنهها وان
العلم قائم مقام الاشارة وذا ممتنع فى حقه تعالى و
لا يخفى ان اللازم مجرد دلالة الاسم على كنه المسمى ليس بلازم
بل يجوز كفاية المعرفة الاجمالية على ان المسمى اذا
كان هو الله نفسه كما هو المنصور فلا اشكال وايضا
قيام العلم مقام الاشارة ليس بمسلم فى حقه منشاءه قياس

هذا اختيار البيضاوى حيث قال والاظهر
انه وصف فى اصله لكن لما غلب عليه بحيث لا
يستعمل فى غيره وصار له تعالى كالعلم
الى اخر ما قال منه

الغائب على الشاهد وانه ان اريد الاشارة الحسية فلان الغائب
المذكور لمامر وان العقلية فلان الامتناع وقيل انه اسم لمفهوم
كلي منحصر في فرد لانه اسم لمفهوم الواجب لذاته او المستحق للعبودية
له فليس بعلم لان مفهومه جزئي واورد لوكان كذلك لزم ان
لا يفيد الكلمة الطيبة توحيدا واجمعوا على افادته واورد
ايضا انه لوكان علما لامتنع حمل الاحد عليه وقد ذكر صاحب
الكشاف في قوله تع قل هو الله احد ان الضمير للشان والله
احد جملة خبرية لانه يكون بمنزلة ان يقال زيد احد ولا يشك
احد في انه احد لا اثنان ولو اعتبر مفهوما كليا لصح بلا
اشكال ورد بانه يعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد
في وصف مثل الوجوب واستحقاق العبادة او بحسب الذات
اي لا تركيب فيه اصلا فيفيد ولا يكون مثل زيد احد ثم
انهم قالوا في لفظ الله سبع خواص لا يوجد في غيره احدها
ان جميع الاسماء ينسب اليه ولا ينسب هو الى شيء قال الله
تع ولله الاسماء الحسنى وثانيها انه لم يسم به احد من الخلق
بخلاف سائر قال الله تع هل تعلم له سميا لكن ينبغي ان يستثني الرحمن
وثالثها حذفوا ياء النداء من اوله وزادوا ميما مشددة
في آخره فقالوا اللهم في يا الله بخلاف سائره ورابعها
انهم الزموا الالف واللام عوض عن همزته ولم يفعل ذلك

بغيره

بغيره وخامسها انهم قالوا يا الله خاصة بقطع همزته
وسادسها انهم جمعوا بين ياء النداء ولام التعريف
فيه دون سائره الا في الضرورة قال الشاعر يا التي
تيمت قلبي وانت بخيلة بالوصل عني وسابعها تخصيصهم
اياه بالقسم اعلم ان ال على ثلثة اوجه احدها
انها اسم موصول بمعنى الذي وفروعه وهي الداخلة
على الصفات كاسمي الفاعلين والمفعولين وقيل هي
حرف تعريف وقيل موصول حرفي والثاني حرف تعريف
قيل موضوعة للعهد فقط وقيل له وللجنس وقيل لهما
وللاستغراق وقيل لهذه الثلثة وللعهد الذهني لكن
ما عليه المحققون كونها للعهد وللجنس وكل منهما ثلثة
فالعهد اما ان يكون مدخولها معهودا ذكريا سواء
كان مفردا او تثنية او جمعا معرفة او نكرة عين الاول
او غيره نحو قوله تعالى ياتوك بكل ساحر عليم فجمع السحرة
وضابط هذا ان يسد الضمير مسدها مع مصحوبها
ومنه ما يكون ذكره وتقدم معنى كقوله تعالى وليس
الذكر كالانثى او معهودا ذهنيا نحو قوله تعالى اذ هما
في الغار معهودا تقديريا ان لم يتقدم لفظا ومعنى
بل تقدم ذكره تقديرا او حكما وذلك اما لكونه حاضرا

نحو اليوم اكملت لكم دينكم وكذا كل ما يقع بعد اسم الاشارة
او اي في الندا او اذا الفجائية او في الزمان الحاضر نحو
الآن كذا في الاتقان عن ابن عصفور واما لكونه معلوما
للمخاطب حقيقة او ادعاء نحو خرج الامير واما للجنس فاما
للاستغراق الافراد لغوية نحو الغيب يعلمه الله او عرفية
نحو الصاغة تؤتمرون بامر الامير وهي التي يخلفها كل حقيقة
ومن دلائلها صحة الاستثناء من مدخولها نحو ان الانسان
لفي خسر الا الذين امنوا ووصفه بالجمع نحو او الطفل الذين
لم يظهروا واما لاستغراق خصائص الافراد وهي التي تخلفها
كل مجازا مثل ذلك الكتاب اى الكتاب الكامل في الهداية
الجامع لصفات جميع الكتب المنزلة واما التعريف الماهية
والحقيقة والجنس وهي التي تدخل على المعرفات او التي تدخل
على الاشياء التي يراد اجراء الاحكام على ماهيتها نحو
وجعلنا من الماء كل شئ والرجل خير من المرءة وجعل بعضهم
العهد الذهني قسما من الجنس والثالث زائدة هي قسمان
الاول لازمة وهي الخمس الاولى الغلبة هي استعمال اللفظ
العام في بعض افراده بحيث يرجع اليه عند الاطلاق
بلا قرينة بل القرينة انما تكون عند ارادة معنى العموم
الذي هو المعنى الاصلي وهذا تحقيقة ان استعمل اولا

في

في معنى ثم يغلب على الاخر سواء في اسم كالبيت للكعبة بعد
استعمالها في الغير او في صفة كالصعق نحو يلد بن نوفل
بعد كونه صفة لكل من اصابته صاعقة واستعماله في
غيره واما تقديرية وهي ان لا يستعمل من ابتداء وضعه الى
غير ذلك المعنى لكن القياس يقتضي ذلك وهذه ايضا اما
اسم كلفظة الله على مذهب كان اصله الاله لانه وان
اقتضى القياس صحة اطلاقه على غيره تعالى كاصله لان الاله
اسم لمعبود بحق او باطل الا انه لم يطلق الا عليه تعالى وقال
بعضهم انه وصف في اصله ثم غلب عليه تعالى حتى صار كالعلم
مثل الثريا فاجرى مجرى العلم في اجراء الوصف عليه وامتناع
الوصف به وعدم المشاركة بالغير او في صفة كالرحمن فانه
وان اقتضى القياس استعماله في غيره تعالى الا انه لم يستعمل
والثانية الوضع مع اللام سواء كان بالارتجال كالان
عند بعض والتي او بالنقل سواء من اسم كالنضر او صفة
كالحارث او مصدر كالفضل الثالث الجبر عما ذهب من
العلمية كما في مثنى علم شخص او جنس غير مشترك كالزيدين
والرابع الفرق بين اعلام الاناس واعلام البهائم
كفلان وفلانة للانسان والفلان والفلانة للبهيمة
والخامس دفع التوهم كالذي فانه اذا لم يكن لازمة

ونزعت تارة وادخلت اخرى لاوهم كونها للتعريف واما
الثانى من قسمى الزائدة فغير لازمة وهى فيما عدا ما
ذكر كالواقعة فى الحال لان الاصل فيها التنكير قيل منه
قوله ليخرجن الاعز منها الاذل بفتح الياء اى ذليلا
فائدة وجاز الكوفيون وبعض البصريين وكثير من المتاخرين
نيابة ال عن الضمير المضاف اليه وخرجوا على ذلك فان
الجنة هى الماوى والمانعون يقدرون له واجاز الزمخشرى
نيابتها عن الظاهر ايضا وخرج عليه وعلم ادم الاسماء
كلها فان الاصل اسماء المسميات كما فى الاتقان انهم
قالوا الرحمة فى اللغة الرقة والانعطاف وقيل ارادة الخير
وقيل رقة يقتضى الاحسان الى المرحوم وقد يستعمل فى
الرقة المجردة وفى الاحسان المجرد وتمام الكلام فى جهة
البيان ان شاء الله تع قال فى القاموس الرحمة وتحرك
الرقة والمغفرة والتعطف كالمرحمة والرحم بالضم و
بضمتين رحمه كسمع ورحم عليه ترحيما وترحم ثم ان لفظ
الرحمن لا يستعمل الا بالام او الاضافة واما قول الشاعر
فى مسيلمة الكذاب وانت غيث الورى لا زلت رحمانا
محمول على تعنتهم او على الشذوذ كما فى الدار المصنون
اقول لا يبعد ان يقدر فيه اللام كما قيل فيما سمع من

قوله

قوله سلام عليكم بلا تنوين او يقدر مضاف اليه والا
ينقض القاعدة الحصرية المذكورة بنحو ما ورد فى الادعية
يا رحمن يا رحيم قال فى الدار ايضا ومن غريب ما نقل
فيه انه معرب ليس بعربى الاصل وانه بالخاء المعجمة قال
قال ثعلب والمبرد ورده الجعبرى فى شرح الشاطبية
بعد نقله عن ثعلب بوضع الاشتقاق لكن لا يخفى
انه يكاد ان يكون دعوى بداهة فى محل نزاع لاسيما القائل
من كبار ائمة العرب فلا بد فى الرد من بيان صحيح و
دليل صريح قد قال فى الاتقان ايضا ان الرحمن عبرانى
عند المبرد وثعلب واصله بالخاء المعجمة ولم يورد عليه
شئ بل ابقاه وقرره قالوا يعرف اللفظ الغير العربى
بنقل الائمة وبمخالفة هيئات الاسماء العربية فليتامل
خاتمة والباء الجارة ان كان معناها الالصاق فقط
تكون منفردة وان للالصاق ولغيره تكون مشتركة
فى لو كان بعض المعانى ضد الاخر كما يتوهم بين الالصاق
والمجاورة تكون من قبيل الاضداد كالحيوان للابيض
والاسود وتكون مرادفة بمثل فى وعن على وجه تنبيه
ان كان اللفظ الواحد موضوعا بازاء معنى واحد فمنفرد
وان بازاء معان متعددة فمشترك فان كان بعض المعانى

ضد الاخر فاضداد وان كان اللفظان موضوعين لمعنى
واحد فترادفان وان لمعنيين فالمتباينان كالاسد
والحمار وعلى الاول وان لم يكن المعنى الواحد مشخصا
بل كليا فان استوت افراده فى مفهومه فتواطع وان
تفاوتت فتشكك كالبياض فى الثلج والعاج ثم هذه المجاورة
مباينة اللفظ الاسم والاسم متواطئ ان كان مشتركا معنويا
بين نحو علم الشخص واسم الجنس واللقب يكون المعنى الذى
هو ما ابان عن مسمى كليا صادقا على هذه الافراد متساويا
وان فرضت التفاوت بينها فتشكك والاسم مع الجلالة
متباينان والجلالة فى نفسها منفردة ومع الرحمن و
كذا الرحيم مباين والرحمن مع الرحيم استرادفان او غير
مترادفين فسيأتى تمام الكلام ان شاء الله من حيث
الوضع الذى هو علم يبحث فيه عن احوال الوضع من
حيث العموم والخصوص ومن حيث الشخصية والنوعية
فاعلم اولا انه اى الوضع اما اعتبر لفظا جزئيا اى يعتبر اللفظ
بخصوصه وبنفسه كزيد وانسان وهذا او اعتبر كليا
بان يكون مثلا ثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ
يكون كيفية كذا فهو لمعنى كذا كالمشتقات
والمركبات والمجازات والافعال وبالجملة كلها يكون

دالة

دالة على المعنى بالهيئة كقوله كل صيغة فاعل فهو
لمن قام به الفعل ونحو كل اسم لحق اخره الف ونون
فهو تثنية ونحو كل لفظ مع القرينة لمتعلق موضوعه
الاول فيدخل فيه المجاز الاول وضع شخصى والثانى
نوعى وعلى التقديرين اما ان يكون المعنى جزئيا
ملحوظا بتلك الجزئية او ملحوظا بما يعم او يكون كليا
ملحوظا بالكلية ايضا ولا جائز ان يكون ح ملحوظا
بالجزئية فالاول وضع خاص والموضوع له كذلك
كالاعلام الشخصية وفى الوضع النوعى كوضع اعلام
اجناس الصيغ من فعل يفعل وغيرهما وتوضيحه فى حاشية
دده على شرح الزنجانى والثالث وضع عام للموضوع
له العام كالانسان للحيوان الناطق وعامة النكرات
وفى النوع كوضع عامة المشتقات والثانى الوضع
العام للموضوع الخاص كالمضمرات والموصولات
واسماء الاشارات واسماء الافعال والحروف وبعض
الظروف كاين وحيث مما يتضمن معنى الحرف فانها
موضوعة للمعانى الجزئية بملاحظتها بما يعمها
كالغائب المتقدم ذكره والمشار اليه حسا او عقلا
ونوع النسبة الحاصلة فى الغير فلفظ هذا موضوع

لكل فرد منه كرجزئي مستحضرا بمطلق المفرد المذكر المشار
الكلي فهذا الكلي فهذا الكلي آلة للوضع وهو التحقيق
وهو مذهب للعلامة العضد لا الموضوع له شرط
الاستعمال في الجزئيات على انها مجازات متروكة
الحقائق كما هو مذهب التفتازاني وفي الوضع النوعي
كوضع الافعال فانها موضوعة بالنوع للنسب الجزئية
بملاحظة كلية شاملة لها وعرفت مما ذكر من الحق ان
عموم الوضع وخصوصه بعموم آلته وخصوصها اذا تقرر
هذا فوضع الباء شخصي بوضع عام للموضوع له الخاص
لان نفس الباء بخصوصها معناها هاهنا هو الالصاق
المقيد بين مدخولها الذي هو الاسم ومتعلقها الذي
هو الابتداء مثلا وقد استحضر هذا الالصاق الجزئي
لمطلق الالصاق الكلي العام المشترك بين جميع افراد
الالصاق فكون وضعه شخصيا لاعتبار اللفظ حين
الوضع على الوجه الخصوص وكونه عاما لكونه آلة التي هو
مطلق الالصاق عاما وكون الموضوع له خاصا
لكون المعنى جزئيا وبهذا لم يكن اسما اذ لو كان المعنى
كليا اي مطلق الالصاق كما زعم البعض لكان اسما
فالاسم هو الالصاق الكلي المستقل والحرف الالصاق

الجزئي

الجزئي الذي هو غير مستقل والحاصل ان للباء لفظ
جزئي موضوع لمعنى جزئي وآلة الوضع كلية والاسم
لفظ جزئي موضوع لما انبا عن المسمى وملحوظ كذلك
فوضعه شخصي بوضع عام للموضوع له العام ومن قال ان
لفظ اسم من حيث هو كلي معناه ما دل على معنى في نفسه
غير مقترن باحد الازمنة فقد غلط غلطين احدهما ان لفظ
جزئي بل الكلي معناه وثانيهما ان ذلك المعنى ليس بمراد
هنا بل المعنى المراد هنا ما عرفت انفا والاسم باعتبار
اضافته من قبيل الوضع النوعي لدخوله تحت قاعدة قولهم
ان كل اسم اضيف الى اسم اخر فيعمل فيه الجر قال بعض الافاضل
روح الله روحه ان المركبات تامة او ناقصة تقييدية
بالوصف والاضافة موضوعة بالوضع النوعي لصور
كلية عقلية على ما يفهم من الوشاح وهو المناسب
لما ذكره الشريف قدس سره في تعليقاته على التلويح من
ان وضع الالفاظ للصور الذهنية عند ابي حنيفة
رحمه الله وللامور الخارجية عند الشافعي رحمه الله انتهى
لا يخفى ان اول الكلام يرى اختصاص هذا الحكم بالمركبات
واخره شموله بالكل وهو الذي يقتضيه العقل الصريح
ويوافق لظاهر ما فهم من تقريرهم ان الالفاظ موضوعة

للصور الذهنية العلمية عند بعض وللصور الخارجية
المعلومية عند اخر وان اتفق الكل فى ان المقصودة
بالافادة هو المعلومات ثم انه يشبه ان يكون من قبيل
الوضع العام للموضوع له الخاص ولفظ الله علم شخص
على التحقيق موضوع للدلالة على ذات الواجب الوجود
بملاحظة صفاته الجزئية الشريفة فالمعنى هو ذاته تع
والالة هى تلك الصفات الجليلة الجزئية فالوضع
خاص لموضوع له من الوضع الشخصى واما عند كون
الواضع هو الله فلا الة لكون الوضع قديما وعلى
كون الجلالة اسما للمفهوم الكلى فالاشبه انه اسم
جنس من قبيل الوضع العام للموضوع له كالانسان
ورجل لكن ان اعتبر حين وضع الجلالة لمفهوم الواجب
لذاته اشتراط الحضور الذهنى والوحدة الذهنية
كما يفهم من عبارتهم فعلم جنس فوضعه كعلم شخص
مثلا ان اسامة موضوعة للماهية من حيث هى الحيوان
المفترس بشرط الحضور الذهنى والوحدة الذهنية بخلاف
اسم الجنس كاسد فهو وان وضع للماهية من حيث هى
لم يعتبر فيه هذا الحضور وان لزمه فالمعنى موجود
فيهما ذهنا لكن معتبر فى العلم دون الاسم فان قيل

ان

ان فسر اسم الجنس بالماهية من حيث هى مع قيد الوحدة
لا بعينه وهو الفرد المنتشر كما فسر به كيف يكون حال
وضعه قلنا يكون مثل الاول لانه كلى ايضا للابهام
بقى ان صفات الواجب لذاته كيف تكون جزئية بل
الكلية معتبرة فى مفهوم مطلق الصفات فلا يكون
الوضع فى الجلالة خاصا قلنا ولو سلم ذلك يجوز
انحصار ذلك بجزئيات المفهوم فى ذاته تع ولا ينافى هذا
خصوص الوضع وقد قالوا انه قد يكتفى فى العلم بملا
حظة المعلم بوجه كلى منحصر فيه كما فى تسمية المولود
قبل رؤيته ولفظ الرحمن اللام فيه على كونها حرفا
يقتضى ان يكون من قبيل الوضع العام للموضوع له
الخاص لكن لكونها لازمة للكلمة وزائدة كما سبق فى
اللغوية يشبه وضعها لعدم المعنى الموضوع له ورحمن
مشتق من رحم وصفة مشبهة ذات قام به الرحمة
وهذه الذات مبهمة فى اصل الوضع فالوضع عام
للموضوع له العام من قبيل الوضع النوعى وقد كانت
مردودية قول من قال انه ليس بمشتق فان اريد منه
المعنى المجازى كما اشير فى اللغوية وسيفصل فى
البيانية انشاء الله تع ففيه نوع اخر من

من النوعية كما اشير اليه ثم انه قد عرفت انه لا يستعمل
في غيره تعا فان لوحظ ذلك عند الوضع يكون من قبيل
الوضع العام للموضوع له الخاص ولفظ الرحيم اللام
فيه من قبيل وضع العام للموضوع له الخاص البتة
ورحيم اما صفة ايضا او مبالغة وعلى التقديرين فوضع
كوضع رحمن فان قيل ان وضع المشتقات يشبه
ان يكون مثل وضع المضمرات ونحوه في كون المعنى
الجزئي فما وجه كونه كليا العل وجه انهم يلاحظون
المعنى على الوجه الجزئي في نوع المضمرات بخلاف المشتقات
ولهذا يستعمل المشتقات ابدا ما نحو العالم يستحق
العطا ومضروب زيد كذا بدون تعيين الذات و
ان عرض التعيين في بعض المواضع نحو زيد ضارب
بخلاف نحو المضمرات وفيه كلام لا يسعه حالنا وقد
ظهر لك مما ذكرنا انه وجود الاقسام الثلث من التشخص
مع بعض اقسام من النوعي واما من حيث الاشتقاق
الذي هو علم يبحث فيه عن المفردات من حيث انتساب
بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية وله جهتان جهة
صدوره عن الواضع وجهة علمنا بالاخذ فالتعريف
بالجهة الاولى علمي وهو ان تجد اللفظ مناسبا للفظ

اخر بحروفه الاصول ومعناه يعني علمك بين اللفظين
تناسبا في اللفظ بحروفه الاصل والمعنى وبالثانية تعريف
عملي وهو ان تاخذ من اللفظ ما يناسبه في التركيب فتجعله
دالا على معنى يناسب معناه والاشتقاق ان اعتبر فيه
الموافقة في الحروف الاصول مع الترتيب كضرب وضارب
فيسمى اشتقاقا اصغر او بدونه نحو كنى وناك فصغير او
المناسبة فيها نحو ثبت وثلم فاكبر ويعتبر في الاصغر موافقة
في المعنى وفي الاخيرين مناسبة فالمناسبة اعم والمشتق
ما وافق اصلا بحروفه الاصول ومعناه وقد يزداد في التعريف
بتغير ما اى في المعنى فيجوز اتحاد المعنيين على الاول دون
الثاني فقتل مشتق من قتل مصدرا على الاول دون الاول
في الاشتقاق المصدر عند البصرية والفعل عند الكوفية
قيل شئ من ادلة الطرفين لا يفيد شيئا بل الاصل فيه ما
هو اشهر سواء في المصدر او في الفعل والمشتق قد يطرد
كاسم الفاعل والمفعول وقد لا يطرد كالقارورة فانها مشتقة
من القرار ولا يطلق على كل مستقر للمائع وكذا الدبران
والعيوق فانه ان اعتبر دخول معنى المشتق منه في مفهوم
المشتق منه في مفهومه باعتبار الدلالة على ذات مبهمة فمطرد
وان لم يعتبر دخوله بل اعتبر مرجحا التعيين الاسم باعتبار

الدلالة على ذات معينة فغير مطرد فاعتبار الصفة في احدهما
مصحح للاطلاق وفي الاخر مرجح للتسمية فالمشتق دال على
صفة معينة لكن الذات مبهمة في الصفات دون الاسماء
ثم انه لابد في الاشتقاق من تغيير ما حركة او حرف بزيادة
او نقصان والكل اما احاد فهذه اربعة او ثناء فستة
او ثلث فاربعة او رباع فواحد والجميع خمسة عشر فالاحاد
نحو نصر من النصر بزيادة حركة الصاد ونحو كاذب من
الكذب بزيادة الالف ونحو سفر بسكون الفاء جمعا من
السفر بنقصان فتحة الفاء والضرب من ضرب على مذهب
الكوفيين ونحو صهل من صهيل بنقصان الياء والثنائي
نحو ضارب من الضرب بزيادة الالف وكسرة الراء ونحو غلى
من الغليان بنقصان الالف والنون وحركة الياء و
نحو رجع من الرجعى بزيادة فتحة الجيم ونقصان الالف
ونحو ولهى من وله بزيادة الالف ونقص حركة اللام ونحو
مسلمات بزيادة الالف والتاء ونقص التاء التي في مسلمة
ونحو حذر من الحذر بزيادة كسرة الذال ونقص فتحة الذال
ايضا والثلاثي نحو اضرب من الضرب بزيادة همزة الوصل
وكسرة الراء ونقص فتحة الضاد ونحو خاف من الخوف
بزيادة فتحة الفاء والالف ونقص الواو ونحو عد من وعد

بنقص

بنقص الواو وفتحة العين وبزيادة كسرة العين ونحو كال
اسم فاعل من الكلال بنقص حركة اللام الاولى ونقص الالف
بعد اللام الاولى وزيادة الالف قبل الاولى والرباعي
كامل من الكمال بزيادة الالف بعد الكاف وكسرة الميم
ونقص الالف بعد الميم وفتحها وقد عرفت مما تقرر ان
المراد بزيادة الحركة جنسها واحدة او اكثر وكذلك
الحرف ووقع في كتاب بعض انه تردد في اعتداد حركة الاخر
وفي همزة الوصل وانه عند تعدد المصدر يشتق ما هو غير
مشهور عما هو مشهور على الابح ويجوز اشتقاق المجرد من
المشتق المزيد اذا كان اشهر في المعنى كالوجه من المواجهة
والمزيد من المجرد ومن غير بابه وانما اطنبنا الكلام لتلك
المسائل في الكتب المشهورة مع توقف المرام في المقام
فاذا تقرر هذا فاعلم ان البا لاحظ لها من الاشتقاق
لكونها حرفا والاسم اضطرب فيه كلامهم لانه و
قع في عبارة بعض انه مشتق من السمو عند البصرية
ومن الوسم عند الكوفية بلفظ الاشتقاق وفي
عبارة بعض ان اصله سمو عند البصرية ووسم
عند الكوفية بلفظ الاصل ثم ذكر طريق التصرف الصرفي
شيء قريب الى الاعلال او نفس الاعلال سيذكر في

الجهة الصرفية ان شاء الله تع فان قيل الاصل هنا بمعنى
المشتق منه وهما متحدان قلنا لا يلايم ما ذكروا في طريقه
من التصريف الصرفي فان قلت لم لا يجوز جريان الاشتقاق
فيما جرى فيه ذلك التصرف من الاعلال والادغام قلت لانه
ان المعاني في تلك التصرفات متحدة والاقرب تغايرهما في
الاشتقاق لعل الظاهر ان المراد من الاصل ما هو اصل المشتق
اعني المشتق منه وما ذكروا من نحو التصرف الصرفي ليس بيانا
كما لم يقع في عبارة اكثر المحققين فان قيل يجوز كون هذا
التصرف في الاشتقاق ايضا قلنا لابد لذلك من دليل
بل الظاهر من استمرارهم بعدم الذكر في اشتقاق عدم
الجواز ثم انه على تقدير اشتقاقه من السمو المناسبة
بينهما في اصول الحروف ظاهر واما في المعنى فان الاسم
هنا بمعنى ما ابان عن مسمى والسمو بمعنى الرفعة وما ابان
عن مسمى دال على مسماه فيرفعه ويظهره وقيل انه تنويه
ورفعة لمسماه فان محقرات الامور ليس لكثير منها اسم
بل يعبر عنها باسم نوعها او جنسها والحاصل ان الرفعة
مدلول التزامي للمشتق ومطابقي للمشتق منه وهذا المعنى
اي الرفعة من قبيل المرجح وهو الظاهر ويمكن اعتباره
مصححا فعلى الاول مطرد وعلى الثاني غير مطرد لذلك

و

ولعلك تستعين على كل منهما بما ذكر في جهة الوضع وبما
ذكر عرفت انه من قبيل الاشتقاق الاصغر لظهور المناسبة
في المعنى وكذا في اللفظ مع الترتيب في الحروف ثم التغير بنقص
حركة السين وزيادة حركة الميم الواو وزيادة الهمزة فيكون
بنقصان حركة وزيادة حركة وبنقصان حرف وزيادة
حرف فيكون من قبيل الرباعي كما مر من الكمال وان
لم يعتبر همزة الوصل فمن قبيل الثلاثي كعد من وعد
وان اعتبر ان اصل سم سم كما حكى عن النحاس وحسن
كما ذكره في اللغوية فاما الاشتقاق اصلا اذا سقط
حركة السين لضرورة حرف اجراء ومن قبيل الاحادي ان
فرض وهو بنقصان الحركة كنصر من نصر لا يخفى ان
هذا الغرض مبني على جواز اتحاد معنى المشتق والمشتق منه
الا ان يثبت المغايرة بينهما بمعنى واما على تقدير اشتقاقه
من الوسم فمن قبيل الاحادي ان لم يعتبر همزة الوصل
في الاشتقاق لانه بنقص الواو فقط وان اعتبر هو
لان اصله باسم سقط من اللفظ للوصل ومن الخط لكثرة
الاستعمال فمن الثنائي بزيادة حرف ونقص حرف كما
في تسليه به وتسلية والله فقيل ليس بمشتق لان في الاشتقاق
معنى الحدوث لاقتضائه تقدم المشتق منه على المشتق وذاك

بجائز في اسمائه تع لا يخفى ان التقدم في الاشتقاق لا يقتضي التقدم
الزماني في الذات حتى يلزم الحدوث على ان تخلف الدلالة
اللفظية عن مدلولها جائز الا ان يقال هذا وان لم يقتض
ذلك لكنه موهم وفي مثل هذا الموضع يلزم الاحتراز عما
يوهم النقص له تع وقيل انه مشتق فاختلفوا فيه اختلافا
كثيرا الاول من الالوهية بمعنى العبادة حسبما نص عليه
القاموس ونقل عن الجوهري قال القاضي البيضاوي و
اشتقاقه من اله الهة والوهية بمعنى عبد وقال المولى
ابو السعود بشرط ان يكون منها بمعنى المالوه كالكتاب
بمعنى المكتوب لا صفة والفرق ان الموضوع له في الصفة
هو الذات المبهمة باعتبار اتصافها بمعين فهو مركب من
ذات مبهمة ومن معنى معين فباي ذات يقوم ذلك
المعنى يصح اطلاق الصفة عليها كاسمي الفاعل والمفعول
وفي الاسم هو الذات المعينة والمعنى الحاصل فمدلول
مركب من ذ بشرط المعنيين من غير رجحان المعنى على الذات
كما في الصفة والثاني من اله الرجل باله اذا تحير اذ العقول
تتحير في معرفته ذاتا ولذا قالوا انه ذاته تعالى لا يدرك كنهها
في هذه النشاءة وبعضهم اراد من هذا النفي امكانه و
بعضهم وقوعه والثالث من الهت الى فلان اي سكنت

اليه

اليه لان القلوب تطمئن اليه بذكره والارواح تسكن
الى معرفته والرابع من اله اذا فزع من امر نزل عليه
فالهه غيره [اذا اجاره] اذ العائذ به تعالى يفزع اليه وهو يجيره و
امنه حقيقة او في زعمه والخامس من اله الفصيل اذا
اولع بامه اذ العائذ يولعون بالتضرع اليه في الشدائد
يعني مالوهون ومولعون في التضرع اليه في كل
الاحوال والسادس من وله اذا تحير وتخبط عقله و
كان اصله ولاه فقلبت الواو همزة لاستثقال الكسرة عليها
استثقال الضمة في وجوه فقيل اله بابدال الواو همزة كاشاح
في وشاح والوله عبارة عن المحبة الشديدة ايضا والسابع من
الهت بالمكان اذا اقمت به اذ كل موجود قائم به تعالى والثامن
من الالهة وهو القدرة على الاختراع فالله تعالى قادر
ومخترع وبعضهم عد هنا كون اصل الله تعالى اله ولعله
غلط من قبيل اشتباه التصرف في الاشتقاق بالتصرف
الصرفي يظهر لمن رجع بالكتب المعتمدة كالبيضاوي و
الدر المصون ثم اعلم ان الجلالة اصلها اله او الاله كما
يفصل في الصرفية ان شاء الله تعالى والمعتبر في اشتقاقها
اما نفسها او اصلها فعلى التقديرين فلنعتبر بالاول اعني

اعنى كون الاشتقاق من الوهية لشهرته وانسبية حتى يقاس
غيره عليه فاشتقاق نفس لفظة الله من الله تع الوهية
بنقص ضمة الهمزة وبزيادة فتحة عليها وكذا بنقص ضمة اللام
وزيادة فتحتها وبنقص الواو والياء والتاء وبزيادة
الالف بين اللام وبزيادة اللام ايضا اذ الحروف المشددة كل
حرف مكرر فالاشتقاق بزيادة حركة ونقصها وزيادة حرف و
نقصها فمن قبيل الرباعى اذا الاعتبار بجنس الحركة او الحروف لا شخصها
واشتقاق الله الذى اعتبر اصل الله من الوهية ايضا بنقص
ضمة الهمزة وبزيادة كسرتها ونقص ضمة اللام وزيادتها
فتحتها وبنقص الياء والتاء وبزيادة الالف فمن الرباعى
ايضا ففيما القى دليل على ما ابقى اذ العارف يكفيه الاشارة
ولا يخفى انه على تقديرين اشتقاق اصغر ومما لا يطرد لان الموضع
انما روعى لترجيح التسمية والرحمن صفة مشتقة من الرحمة على
ما فى الدور وغيره وهو الموافق على مذهب من جعل المصدر
اصلا فى الاشتقاق بل على قول من جعل الاشهر اصلا
اذ لا شك فى شهرة الرحمة بالنسبة الى الرحمن بل رحم ماضيا
وقيل من رحم كالغضبان من غضب وهو المشهور و
قيل ليس بمشتق لان العرب لم يعرفه لقولهم وما الرحمن قيل

اجاب عنه ابن العربى انهم لما جهلوا الصفة دون الموصوف
ولذلك لم يقولوا ومن الرحمن ولعل الحق فى الجواب ان
جهلهم انما هو للذات التى قام بها هذه الصفة اعنى الرحمة
لا نفس الصفة فان قيل الرحمن صفة مشبهة وهى لازمة ورحم متعد
فكيف يشتق اللازم من المتعدى قلت بعد تسليم الامتناع الاشتقاق
انما كان بعد جعله لازما بمنزلة الافعال الغريزة بنقله الى
رحم من باب حسن قيل نقلا عن المفتاح والفائق هذا مطرد
فى باب المدح والذم فعلى تقدير اشتقاقه من الرحمة بنقص
التا وبزيادة الالف والنون فمن باب الثنائى من قبيل
نقص الحرف وزيادة نحو مسلمات ومن رحم بنقص
حركة الحاء وبزيادة حرفى الواو والنون فثنائى ايضا
لكن من قبيل نقص الحركة وزيادة الحرف الا انهم لم يكتبوا
الالف عند استعماله مع اللام واما عند الاضافة فاستحسنوا
كتابتها كما فى قولهم رحمان الدنيا والاخرة وعلى التقديرين
فاشتقاق اصغر والظاهر انه من قبيل ما يطرد بالنظر الى
اصل الوضع واما عدم استعماله فى غيره تعالى فلعله امر عارض
عليه والرحيم كالرحمن اما مشتق من الرحمة او رحم وكونه
من الثنائى ونوعه الا ان اشتقاقه نجع وكونه مما
يطرد قطعى واما من جهة الصرف الذى هو علم يبحث

فيه عن المفردات من حيث صورها وهيئاتها فالاسم عند
البصريين ناقص واوي من الاسماء المحذوفة الاعجاز كيد ودم
اذ اصله سمو بضم السين او كسرها ولما كثر استعماله اريد تخفيفه
في الطرفين لتعديه الى الاخر فوجدوا واوا متعاقبة عليه الحركات
الاعرابية مع ثقلها فحذفوها ونقلوا حركتها المتعاقبة
الى الميم ثم عمدوا الى الاول فحذفوا حركة السين دون السين لئلا
يجحف الكلمة ثم اجتلبت همزة الوصل للسكون فان الابتداء
بالساكن وان لم يمتنع في نفسه بل كان موجودا في غير العربية
كالعجم لاسيما بخوارزم عند كون تلك الحروف من الصامتة
الى من المصوتة لكنه ليس بجائز في العربية لكون لغتهم غاية
الاحكام وفي الابتدا بالساكن نوع بشاعة كالوقف على
الحركة مع امكانه بلا شبهة ومن ادعى الامتناع مطلقا
بالتجربة فقد رده المحقق الشريف بانه حكاية عن لسانهم
المخصوص فلا يقوم حجة على الغير ومن استدل عليه بالاستقراء
فان كان ناقصا ليس بمفيد وان تاما فبعد تسليمه لا يدل
الا على عدم الوقوع وعدمه لا يستلزم الامتناع فان قيل
اللازم مما ذكرت كون الحذف اعتباطا اي غير قياس
كما صرح في الشافية ولم لا يجوز كون الحذف على قياس
كما في بعض شروح المقصود من انه نقلت حركة الواو الى

ما قبلها لكونها حرف علة ومتحرك وما قبلها حرف صحيح
ساكن فاعطي حركتها اليها فحذف الواو لاجتماع الساكنين
من الواو والتنوين ومن انه اسقطت ضمة الواو للثقل فاجتمع
الساكنان ايضا قلت انه لو تم هذا الدليل يجري في نحو
لو وظبي وتحقيقه ان هذا النوع من الاعلال يختص بالاجوف
دون الناقص ولذا لم يعل نحو غزي ورمي والضمة وان
ثقلت لكن سكون ما قبلها يقاوم ثقلها ثم انما جعل
حركة الهمزة كسرة لان الكسرة اصل في تحريك الساكن كما
قالوا الساكن اذا حرك حرك بالكسر ولان حركة السين
كسرة في الاصل مطلقا لان من يضمها يجعل اصلها كسرة
كما قيل وعند الكوفيين ان لفظ اسم مثال واوي انه
اصله وسم حذفت واوه اذ كثيرا ما يحذف الواو في اول
الكلمة كزنة ودية وعدة اذ اصل زنة وزن حذفت الواو
عوضت تاء التانيث في اخره فهو من الاسماء المحذوفة
الاوائل ثم الحق بهمزة الوصل عوضا عنها وقيل ليس بعوض
بل لما مر لعل انه احق لانها لو كانت عوضا لما حذفت و
يرجح مذهب البصرية بتصريف لفظ الاسم تصغيرا وجمع تكسير
ومجيء فعل منه يقال في جمعه اسماء واسامي وسمي وسميت

والكل يرد الاشياء الى اصولها كيف ولو كان من الوسم لقيل او
اسام واواسم ووسم ووسمت اورد عليه انه يجوز ان
اصل هذه الكلمات واوائم قلبت بان اخرت فانها بعد لامها
فصار لفظ اوسام اسماء مثلا ورد بان القلب خلاف الاصل
فلا يصار اليه بلا ضرورة فان قيل فعلى ما ذكرت وان
نفى كونه مثالا اوثبت كونه ناقصا لكن لا يلزم كونه واويا
بل الظاهر مما ذكرت كونه يائيا قلت ليس الامر كذلك لان
اصل اسماء اسماو بالواو قلبت همزة لوقوعها بعد الف
الجمع واصل اسامى اساموا قلبت الواو ياء لوقوعها بعد
كسرة واصل سمى سموا اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما
بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت فى الياء واورد
على الكوفيين بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف
صدره فى كلامهم وبان حذف اللام كثيرا وحذف اللام
كثيرا وحذف الفاء قليل وبان الاصل كون التعويض فى
غير محل الحذف فجعل همزة الوصل عوضا عن اللام موافق
لهذا الاصل دون كونها عوضا عن الفاء قيل فائدة
الخلاف انه عند كونه من السمو بمعنى الرفعة يلزم ان يكون
علوه تعالى اى اسمه ثابتا فى الازل لا تاثير فى الخلق فيه

وانه عند كونه من الوسم يلزم ان لا يكون فى الازل بل يجعل
الخلق له تعالى اسما وفيه كلام لا يحتمله المقام وحديث
الفرق بين التصرف الصرفى والاشتقاقى فيما لا نزم التامل
فافهم والله اصله اله ككتاب وامام فحذفت الهمزة اعتباطا
وعوضت عنه الالف واللام فى الصحيح وقيل قياسا يعنى ادخل
الالف واللام اولا للتفخيم فصار الاله ثم حذفت الهمزة بعد نقل
حركتها الى ما قبلها اى اللام اعتباطا قصدا للتخفيف اوليكون
الادغام قياسا ثم ادغمت اللام الاولى فى الثانية ثم فخم و
عظم ان فتح ما قبلها نحو قالوا اللهم ورقق ان كسر نحو
بسم الله تع قيل هذا مراد الكشاف ونحوه من قوله الله
ان اصله الاله فحذفت حركة الهمزة تخفيفا ثم حذفت ثم نقلت
حركتها الى اللام يعنى اجراء لحذفها على القياس لا ان اصله الله
على ان يكون الالف واللام اصلا من نفس الكلمة اذ لم يذهب
اليه احد على ما فى شرح الكشاف للتفتازانى و قيل اصله
لاه يليه اى ستر ما قرئ فى الشاذ وهو الذى فى السماء
لاه وفى الارض لاه ثم ادخلت عليه الالف واللام فاجرى
مجرى العلم كالعباس لا يخفى ان الظاهر من هذا ليس
الاصل الاشتقاقى وقد سمعت ذلك ايضا ففيه قولان

كونه اصلا اشتقاقيا واصلا صرفيا فافهم وقيل اصله
الهاء التي هي كناية عن الغائب لانهم علموا ذاته تعالى موجود
او اشاروا اليه بحرف الكناية ثم زيد عليه لام الملك لكونه
اختصاص الاشياء له تعالى خلقا فصار له ثم زيد حرف التعريف
مع الالف تفخيما فصار الله ورد انه خارج عن دأب التصرف
الصرفي بل شبيه باصطلاح المتصوفة والرحمن اسم فاعل
بناء على الصفة المشبهة اسم فاعل عند الصرفيين كما نقل
عن المحقق التفتازاني ويدل عليه ظاهر عبارة الامام
ابي حنيفة رحمة الله تع في المقصود واتفق شراحه عليه
لكن في بعض كتب الصرف كالشافية جعلها قسما مقابلا
لاسم الفاعل كما هو كذلك عند النحاة لعل للكل وجه واعلم
انهم اجمعوا على كون الرحمن صفة مشبهة وقد ذكر في الا
شتقاقية انه من رحم بضم العين اما بعد النقل كما اشير اليه
واما ابتداء كما قيل وهو التحقيق والظاهر من بعض
الصرفية ان فعلان لم يجئ من فعل بضم العين بل من
فعل بالكسر ومن بعضها انه وان جاء من جميع الباب
لكنه تختص بفعل بمعنى الجوع والعطش وضدهما فكون
صيغة الرحمن صفة مشبهة من رحم بالضم مشكل بل

الظاهر

الظاهر من سوق عبارة الجاني ايضا عدم كونه صفة
مشبهة وما قيل من انها كالغضبان فرده ما في السيد
عبد الله ان غضبان وان كان من الهيجانات الا ان
الغضب يلزمه في الاغلب العطش وحرارة الباطن الا
ان يدعى ان في الرحمة ضد العطش كالري والريان لا يخفى
ما فيه من البعد كدعوى ان صيغتها سمعية فيجوز مجيئها
وعدم الوجدان لا يكون حجة على عدم الوجود فلعل
هذا هو الباعث على قول من قال انه ليس بمشتق وعلى قولهم
والرحمن فلو لم يكن مخالفا لاجماع جمهور العلماء لرجحت هذا
القول بالتقريب المذكورين في الاشتقاقية واللغوية والرحيم
صفة مشبهة ايضا من رحم بكسر العين بعد نقلها الى رحم
بالضم فلا يقال رحم الا من رحم بالضم كما اشير انفا صرح
به الجاني وعليه الجمهور وقال فيه ايضا واللازم اعم
من ان يكون لازما ابتداء او عند الاشتقاق كرحيم
هذا ما عليه الجمهور وعليه مشى صاحب المقصود
في شرح البسملة ثم ذهل عنه وقال في بحث اسم فاعل ان الصفة
المشبهة تجيء من متعد مكسور العين نحو رحيم وحذر الخ وقد قال
في مغني اللبيب في فروق اسم الفاعل مع الصفة المشبهة ان الفاعل

يجيء من اللازم والمتعدي والصفة من اللازم فقط فان
قيل ان رحم بالكسر منزل منزلة اللازم بمعنى قطع النظر
عمن وقعت عليه الرحمة نحو زيد يعطي الجزيل اي يفعل الاعطاء
ويوجده الخ فهو كالرأي في مقابلة النص نعم قول البيضاوي
ها اي الرحمن والرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم
كالغضبان من غضب والعليم من علم وان لايم بعض الملائمة
لكنه ليس بنص في المقصود وقد قيل ان الرحيم ليس بصفة
مشبهة بل هي صيغة مبالغة نص عليه سيبويه كما في تفسير ابي
السعود والاشكال بان المبالغة اثبات معنى لشيء اكثر
مما له في نفس الامر وهذا لا يجري في صفاته تعالى سيأتي مع
دفعه في البديع ان شاء الله تع واما من جهة النحو الذي
هو علم يبحث فيه عن المركبات مطلقات باعتبار هيئاتها
وتأديتها لمعانيها الاصلية التركيبية فالباء اما اصلي او زائد
وعلى الاول المتعلق اما فعل او اسم جامد كابتدائي وتاليفي
او مشتق كانا بادي والفعل اما عام او خاص والاسم كذلك
والفعل ايضا اما ماض او مضارع او امر وعلى الجميع محل
بسم نصب على المفعولية وعلى الثاني اعني الزائد فالاسم مبتدأ
مرفوع بضمة مقدرة والخبر محذوف اي اسم الله الرحمن الرحيم
مبدئي به مثلا وتفصيل هذا المقام انه اختلف النحويون

في

في متعلق الباء فذهب البصريون انه اسم والكوفيون
انه فعل كل من الفريقين فريقين فذهب بعض البصريين
الى انه مبتداء حذف هو وخبره وبقي معموله تقديره
ابتدائي لبسم الله كائن او مستقر او قراءتي لبسم الله كائنة
او مستقرة اورد عليه انه حذف المصدر وابقاء معموله
وقد نص مكي على منع هذا ويمكن ان يقال المراد مما منع
من ابقاء المعمول ما هو غير الظرف والا فقد قال
في مغني اللبيب انهم جوزوا في الظروف ما لا يجوزونه
في غيرها وفي المطول اتسع في الظرف ما لم يتسع في
غيره وان الظرف مما يكفيه رائحة الفعل نعم ان الالتفات
الى الوجه الضعيف عند امكان القوي غير جائزة بلا
داع الا ان يدعى وجود نكتة داعية الى ارتكاب وذهب
بعضهم الى انه خبر محذوف هو ومبتداه ايضا وبقي معموله
قائما مقامه اي ابتدائي كائن بسم الله وذهب بعض
الكوفيين الى ان المتعلق فعل مقدر قبله لان الاصل
التقديم اي ابتدائي بسم الله مثلا وبعض اخر الى انه مقدر
بعده اي بسم الله ابتدئ او اقرأ هذا مختار صاحب الكشاف
اورد عليه ان التقدير عنده متبركا بسم الله اقرأ فالمتبادر
تعلقه بالتبرك لا القراءة فلا يتم التقريب واجيب انه

بيان لحاصل المعنى لا بيان المتعلق كما قالوا معنى كتبت
بالقلم كتبت مستعينا بالقلم ورجح هذا وحسن لان فيه
قلة الحذف وردا على الكفرة الذين يبدؤن باسماء الهتهم كقولهم
باسم اللات واما تقديم العامل فى سورة العلق فاجيب عنه بانه
لكونها اول سورة نزلت كان القراءة اهم واجاب غيره بان
الجار متعلق باقرا الذى بعده لا قبله ورد بانه على هذا يلزم
ان يكون الثانى توكيدا للاول وقد فصل بينهما بكلام طويل
ولا يخفى ان الملازمة ليست بمسلمة ثم الوجه فى ترجيح اقرا على ابتدا
ان تعلق اسم الله بفعل الابتدا ليس له نظير بخلاف تعلقه بالقراءة
كما فى قوله اقرا باسم ربك ولانه ليس فيما ياتى بعده ما يطابقه
ظاهرا بخلاف القراءة اذ تقدير فعل الابتداء يقتضى اقتصار
التبرك على البداية والمقصود شمول البركة على الكل واما
وجه ترجيح البعض فعل الابتداء ان فيه امتثالا بالحديث
لفظا ومعنى وفى غيره معنى فقط واورد ان مدار الامتثال
هو البداء بالتسمية ولا تقدير فعل البداء اذ لم يقل فى
كل امر ذى بال لم يقل فيه ابداء مثلا يرد عليه ان هذا
ينفى الوجوب لا الرجحان والكلام فيه كيف وقد قال
الاستاذ المحقق فى حاشية تفسير الفاتحة ويمكن ان يقال
ابداء اولى من ذلك اى من اقرا لعمومه واطراده ولوجود

الامتثال

الامتثال فيه لفظا لقوله عليه السلام كل امر ذى بال لم
يبدا فيه باسم الله فهو ابتر ثم انه جوز تعلق الجار
بالحمد الذى بعده وكان معرفة كما فى سورة الفاتحة
ورجح البعض بناء على انه تعالى لا يحمد بحمد الا باسمائه او لدفع
تدافع حديثى الابتداء على ما فى بعض حواشى المطول و
المرات لكن يرد عليه ان معمول المصدر لا يتقدم عليه
ولو سلم فضعيف وان عمل معرفا باللام ضعيف على ضعيف
وما فى نحو الامتحان ان هذين الوجهين جائزان فى الظرف
وما سمعت من مغنى اللبيب ونحوه فلا يفيد الرجحان بل
الجواز فقط الا ان يدعى كون ما ذكره علة لامر موجبا
لا لتزامه كما مر واعلم ان الباء للملابسة والمصاحبة
عند الكشاف لانه اعرب اى افصح وابين واحسن اى اوفق لمقتضى
المقام وبيانه على ما ذكره السيد السند قدس سره اما
الاول فلان باء المصاحبة والملابسة اكثر فى الاستعمال
من باء الاستعانة واما الثانى فلان التبرك باسم الله
تادب معه تعظيم له بخلاف جعله الة فانها مبتذلة وغير
مقصودة بذاتها ولان ابتداء المشركين باسماء الهتهم
كان على وجه التبرك بها فينبغى ان يرد عليهم فى ذلك ولان

باء المصاحبة ادل على ملابسة جميع اجزاء الفعل لاسمه تعالى و
لان للتبرك باسمه تعالى معنى ظاهرا يفهم كل احد ممن يبتدئ
به والتأويل المذكور في كونه آلة لا يهتدى اليه الا بنظر
دقيق ولان كون اسم الله تعالى آلة للفعل ليس الا باعتبار انه
يتوسل اليه ببركته فقد رجع بالاخرة الى معنى التبرك لكن اورد
على كل ما ذكره استاذ المحققين منوعا لا يتحملها المقام ولا
عند البيضاوي لان الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا ما لم يصدر
باسمه تعالى اي لا يكمل ولا يعتد به كمال الاعتداد بدلالة قوله
عليه السلام فهو ابتر وبهذا يندفع ما يقال ان كثيرا من
الامور يؤتى فيها البسملة ولا يتم وبالعكس فان قلت الاصل
في الحروف التي جاءت على حرف واحد ان تبنى على الفتحة التي
هي اخت السكون نحو كاف التشبيه وواو العطف فما وجه بناء
الباء على الكسرة قلت وجه اختصاصها بمجموع لزوم الحرفية
والجر لانها تناسب عملها ثم اعلم ان الظرف اما لغو او
مستقر والمستقر على ما هو المشهور ما حذف فيه متعلقه منويا
حال كونه عاما ومتضمنا في الجار والمجرور واللغو بخلافه
وقيل ان التحقيق ان المستقر ما سد مسد عامله فيكون متعلقه
مذكورا خاصا او عاما ولا يكون له محل من الاعراب وقد يحذف

منويا

منويا ونقل ابن التمجيد في حاشية البيضاوي عن اليمني وكذا
نقل عن الشريف العلامة ان اختيار النحاة في متعلق المستقر
الفعل العام انما هو عند قرينة الخصوص واما عند وجودها
فتقدير الخاص اكثر فائدة والخاص لا يخرج الظرف عن كونه
مستقرا لان معنى استقرار الظرف كون عامله مضمرا مستقرا
فيه وهذا موجود عند كونه خاصا ايضا فاعتبارهم
العموم ليس لكون الخصوص مانعا عن الاستقرار بل لكونه
مطردا او مضبوطا فان قيل لا شك ان هذا بحث لغوي
وقد تقرر انه لا يجوز اثبات اللغة بالعلة وما ذكرت
من هذا القبيل وقالوا ايضا انه لا اطراد في وجه التسمية
لانه علة مصححة لا مستلزمة وموجبة قلت بعد تسليم
عدم الجواز في ذلك ان هذا ليس من قبيل الاثبات بل من
قبيل التعليل بعد الوقوع وان معنى قولهم ذلك ليس
انه لا يوجد فيه الاطراد بل لا يلزم الاطراد فلو وجد
لا يضر فافهم وبالجملة ان الاصل في المستقر كون عامله محذوفا
عاما وقد يكون خاصا ونقل عن ابن جني انه قد يكون مذكورا و
في اللغوي كون عامله مذكورا وخاصا وقد يكون مذكورا وعاما
وقد يكون محذوفا وخاصا كما في بعض حاشية شرح ديباجة
المصباح ثم انه اشكل لما وقع في التنزيل من مثل هذه المحذوفات

فان المحذوف ان كان من القرآن يلزم حدوثه وزيادته ونقصانه
والا يلزم تصرف العبد في الكلام القديم وتخلوطا بكلامه و
نسخا وتبديلا له واجيب بان المخلص من هذا بان يحمل
مثله على المجاز صيانة للقواعد العربية لا يخفى ان هذا
الحمل لا يدفع الاشكال لان لصاحب الاشكال ان يجري كلامه
على هذا المجاز ايضا لعل الدفع الصحيح بان يقال انه من القرآن
لكن التزاما فيكون قديما كما كان المذكور قديما وانما الحدوث
الوجود بعد العدم وذا ليس كذلك فلا يلزم الزيادة و
النقصان ايضا على ان بطلان ذلك ليس بمسلم بناء على
حدوث الكلام اللفظي المحرر تفصيله في علم الكلام فاذا
تمهد هذه عرفت ان الظرف هنا مستقر على بعض ولغو
على اخر من المذاهب التي قررنا والاسم مجرور لفظا و منصوب
محلا لانه مفعول به لمتعلق الباء على تقدير كونه ظرف
لغوا اما كونه لفظا فظاهر الاعراب اعني الجر في لفظه
فان قيل كيف يكون لفظا واصله سمو على مذهب المنصور
واجيب ان حذفه ليس على القياس بل اعتباطي كيد ودم كغض
واقول لو لم يحذف الواو بل لو كان ثابتا لكان لفظيا
ايضا اذ لو كان اخر الاسم واوا وما قبله ساكن لكان
جاريا مجرى الصحيح في تحمل الحركات الثلث في الاحوال

الثلث

الثلث نحو دلو واما كونه منصوبا محلا فلا اشتغال
اخره باعراب غير محكي وهو الجر والمشهور في اعراب نظيره
ان الجار مع المجرور متعلق بالفعل المحذوف اعني اقراء
مثلا منصوب المحل فيقال الباء الجارة والاسم مجرور بها
لفظا والجار مع المجرور ظرف لغوى متعلق باقرا ومنصوب
المحل على انه مفعول به غير صريح والتحقيق ان ما
هو منصوب المحل مثلا هو المجرور فقط لان الجار هو
الموصول الى الاسم ولما كان المجرور ممزوجا بالجار توسعوا
وقالوا الجار مع المجرور في محل النصب او الرفع واما على
تقدير كونه ظرف مستقر فما هو منصوب المحل هو مجموع
الجار والمجرور لا المجرور وحده وكذا فيما هو في موضع
الرفع او الجر نحو زيد في الدار وضربت زيدا في الدار ومررت
برجل في الدار واعلم ان للظرف المستقر جهتين من
الاعراب الاولى جهة قيامه مقام عامله وهذه قد
يكون رفعا كما في نحن فيه وقد يكون نصبا وقد يكون
جرا وقد لا يكون نحو الذي في الدار زيد لكن هذا المجموع
الجار والمجرور والثانية جهة تعلقه بعامله وهذه يكون
نصبا محلا دائما لكنه للمجرور فقط ثم الاسم مضافا الى
الله والله مجرور بالمضاف وبالجار المقدر عند ابن مالك

وبالاضافة عند بعض فلعله بالعامل المعنوي حينئذ
فان قيل ان الله تعالى ليس له اسم سوى الجلالة فكيف
تصح اضافة الاسم اليه اذح يلزم اضافة الشئ الى نفسه
واجيب عنه بان المضاف هنا مقحم وبان فيه حذف مضاف
اى بسم مسمى الله تعالى ويمكن ان يقال ان الاضافة بيانية
اى بسم هو الله وبان المراد من الاسم هو الصفة كما هو راى
الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك ويقرب الى هذا
من السوال والجواب ما استشكلوا بان الاسم عين
المسمى فيكون اضافة الاسم اضافة الشئ الى نفسه اجاب
عنه ابو البقاء بثلثة اجوبة على ما هو في الدر المصون
احدها ان الاسم بمعنى التسمية والتسمية التلفظ بالاسم
والاسم هو اللازم للمسمى فتغايرا والثاني بحذف المضاف
فيه كما سمعت والثالث بكونه مقحما وزائدا كما في
كقوله الى الحول ثم اسم الجلالة ثم اسم السلام عليكما
اى السلام عليكما واليه ذهب اخفش وابو عبيدة وقطرب
واختلفوا في معنى الزيادة فقال الاخفش زيد ليخرج من
حكم القسم الى قصد التبرك يعني للفرق بين اليمين والتيمن
واورد عليه استاذنا العلامة اعلى الله روحه وفضله
وادامه ان هذا انما يتم لو كان لفظ الاسم مانعا عن اليمين

و

وكان قرينة التيمن منحصرة فيه وكلاهما محل بحث انتهى
ووجه البحث في الثاني واما في الاول فلان القسم بقوله
بسم الله جائز عند محمد في الجر ولا يبعد ان يقال ان
الكلام مبني على الجمهور وان ذلك وان جاز كونه قسما
لكنه لم يعلم كونه كذلك بلا قرينة بل الظاهر تبادر غير
القسم عند الاطلاق وان مثل هذا من قبيل المصححة
كافية في المقصود وقال قطرب زيد للاجلال والتعظيم
واورد على هذين الجوابين ان الزيادة كالحذف لا يصار
اليه بلا ضرورة اقول معنى الضرورة ليس الايجاب العقلي
والاضطرار الاصلي ويشهده قولهم ان معنى الزيادة
في قوله تعالى ليس كمثله شئ هو التاكيد فاذ كر يصح
ان يكون ضرورة داعية اليه وقال بعضهم في وجه الزيادة
انه ارادة التبرك او الاستعانة بجميع الاسماء والخص
بالاسماء المذكورة لمزيد اهتمام بها وذلك لا يحصل
الا بلفظ الله لانه اسم للذات مستجمع لجميع الصفات
والاسماء ماخوذة من الصفات ايضا وتعقل المعاني
بدون الالفاظ متعسر فتامل انتهى ويمكن ان يقال ان
المراد دلالة الجلالة على جميع الصفات التي اخذ عنها الاسماء
ليست بقصدية بل التزامية وتبعية اذ ما دل عليه اسم الله

قصدا هو المسمى الذى هو الذات والمقصود هنا ما يكون بلفظ
دلالته على الجميع بطريق القصد والمطابقة وذلك انما يصير بزيادة
لفظ الاسم لكن يرد على هذا انه لا معنى لكون لفظ الاسم مقحما لانه
من قبيل اضافة العام الى الخاص ولعل الوجه فى معنى الزيادة ما
اشار اليه البيضاوى وصرح بعض محشيه ان التبرك والاستعانة
انما يمكن بذكر اسمه تعالى لا بالمسمى الذى دل عليه لفظ الله والمتبادر
من اطلاقه يعنى لو قال بالله لتوهم ان التبرك بذاته تعالى وهو
ليس بممكن للعبد وان اورد عليه شئ لا يتحمل المقام اتيانه واما
لو اعتبر مذهب من قال ان الاسم عين المسمى كما هو مختار بعضهم
فلا يحتاج الى شئ مما ذكر والرحمن مجرور اما لكونه صفة وهو
الارجح او بدلا ويحتمل ان يكون عطف بيان جيئ للمدح المجرد
كما ذكره بعضهم فان قيل ان الجمود شرط فى عطف البيان و
هذا مشتق فكيف يكون عطف بيان قلت لعل هذا ليس بشرط
عند بعضهم كما قال الزمخشرى ومشى عليه البيضاوى ان
قوله تعالى ملك الناس اله الناس عطفا بيان ويمكن ان يقال
انه جار مجرى الجامد وقد سمعت فى الجهة الاشتقاقية عدم
اشتقاقه ايضا او منصوب بفعل واجب الحذف اى امدح
او احمد ويحتمل ان يكون صفة عن محل الجلالة بناء على كون
الاضافة لامية على وجه او مرفوع بمبتداء واجب الحذف او

بفعل

بفعل مجهول والرحيم كالرحمن فى الوجوه الا عطف البيان
فان تكراره ليس بمسموع كعطف البيان من البيان واما البدل
من البدل فجائز كما اشار اليه العلامة التفتازانى فى تفسير
قوله تعالى قائما بالقسط وكذا ايراد بدلين من شئ جوز ايضا
فى تفسير قوله تعالى ولو يرى الذين ظلموا فقال به البهلوانى فى
اخر بحث الوصف من شرح المفتاح كذا ذكره حفيد العلامة
المرقوم اعلم ان الموصوف اذا كان معلوما بدون صفه
وكان الوصف مدحا او ذما او ترحما جاز فى الوصف
الاتباع والقطع اما على النصب باضمار فعل لائق واما على
انه خبر مبتدا محذوف ولا يجوز اظهار هذا الناصب ولا هذا
المبتداء نحو الحمد لله اهل الحمد بالنصب والرفع اى اعنى او هو
واذا تكررت النعوت فى الحالة هذه كنت مخيرا بين ثلث
اوجه اما اتباع الجميع او قطع الجميع ويسمى الاول وصفا
موصولا والثانى وصفا مفصولا او قطع البعض واتباع
البعض الا انك اذا اتبعت للبعض وقطعت البعض وجب
ان تبتدئ بالاتباع ثم تاتى بالقطع من غير عكس لئلا يلزم
الفصل بين الصفة والموصوف بالجملة المقطوعة كما فى الدار
المصون لكن قد يفصل بين الصفة والموصوف بالجملة
كما فى قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم فان عظيم صفة

فتنم مع اذ توسط بينها جملة لو تعلمون على ما فى مغنى اللبيب
والبيضاوى ويحتمل كون الرحيم تاكيدا للرحمن على القول بترادفهما
او على القول بجواز التاكيد من التساوى بل اللازم مطلقا
واعلم ان ذكر الامور البعيدة والاوجه الضعيف حسن لقصد
بيان المحتمل او تدريب الطالب والتفصيل فى مغنى اللبيب خاتمة
قال ابن حبيب ان بسم الله خبر والحمد لله مبتدا ولله حال
والصواب ان الحمد لله مبتدا وخبر وبسم الله على ما تقدم
فى اعرابها واما من جهة المعانى الذى هو علم يبحث فيه عن
احوال اللفظ من حيث مطابقته لمقتضى الحال فانت سمعت
المذاهب فى المتعلق الباء فلنتكلم بالمذاهب الذى اختاره صاحب
الكشاف ومشى عليه صاحب التلخيص والتفتازانى قيل وهو
الذى اختاره عامة المفسرين وجمهور الشارحين وتحيل
به اقيمة عليه دلالة او سقايته وهو تعلق لفظ الباء
فى بسم باقراء المقدر بعده ففيه خمسة امور كون المتعلق
فعلا وكونه فعلا خاصا وكونه مضارعا وكونه محذوفا
وكونه مؤخرا عنها اما كونه فعلا فلانه اصل فى التعلق
اى العمل فالاولى العمل بالاصل مهما امكن ولان الفعل قطعى
التقدير فى نحو الذى فى الدار اخوك ولان تعلق لفظ بسم
بالفعل كثير كحديث باسمك ربى وضعت جنبى وقوله تع

اركبوا

اركبوا فيها بسم الله مجريها فعند التردد الحمل عليه اولى
فان قيل هذا من قبيل الترجيح بغلبة الاشباه والامثال
وهو ترجيح فاسد قلنا هذا انما يجرى فى الاصولية واما فى
العربية فلا نم جريانها ولو سلم كونه فاسدا عند الجميع ولو
سلم فهذا ليس من هذا الترجيح بل من قبيل ترجيح ما يكون
استعماله اشهر على ما ليس كذلك فان الاشهر مطلقا ولو مجازا
يقدم على غير الاشهر فى اللغة والشرع والعرف او من قبيل ترجيح
الموافق لدليل اخر على ما لا يؤيده دليل اخر وبما ذكرنا يندفع
ما يتوهم ان الاصل تقليل الحذف ففى بعض ما ذكر فى النحوية
من المذاهب قلة الحذف بالنسبة الى ما حذف اختير هنا
لا سيما على تقدير الفعل العام لان علماء المعانى لم يجعلوا
اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف واما كونه فعلا خاصا
فلان الاولى ان يقدر الفعل مناسبا لما جعلت التسمية اليه
له كما سبق البيان فى النحوية ويؤيده الحديث المذكور انفا
واما كونه مضارعا فلان المقام مقام حكاية فعل القراءة
المقارنة الى البسملة الصادرة عنه اى عن المتكلم فى الحال
اى الزمان الحالى مثلا مع تجدده الاستمرارى على الوجه
الاخصر ومفيد هذا المعنى هو هذا الفعل قال استاذ المحققين
تنبيه فقول القارى بسم الله اقرا يقتضى ان يذكر اسم الله

حين القراة وكثيرا ما لم يذكره حين القراءة فكيف يصدق
هذا القول قلت هذا القول لمجرد التبرك وليس المقصود منه
الاخبار بانه يقراء باسم الله فلا اشكال ولو سلم فاقراء اما
للحال او للاستقبال فان كان الاول فقد ذكر اسم الله تعالى
في قوله بسم الله سواء كانت الباء للاستعانة او للمصاحبة
لان المراد الحال العرفي وهو زمان واسع وان كان الثاني
ان كانت للاستعانة فلا يقتضي ذلك لان السبب يجوز ان
يتقدم على المسبب زمانا وان كانت للمصاحبة فيكفي المصاحبة
ان يكون في زمان واحد عرفا متصلا احدهما بالاخر انتهى فاعرفه
وانظر واما الاستمرار فيمكن ان يكون حكاية عن كل بسملة
في ابتداء كل درس مثلا واما كونه محذوفا فللتخفيف لكثرة
دورانه في السن الخاصة والعامة كما في حذف حرف النداء
في مثل يوسف اعرض عن هذا او لان الزمان يتقاصر عن
الاتيان بالمحذوف وان الاشتغال بذكره يفضي الى تفويت
المهم او لان القصد الى المتعلق بالكسر نفسه ويقربه ما يقال
ان حكم المقيد لو كان معلوما بدون قيده فالمقصود من
الحكم هو القيد كقوله عليه السلام بيعوا سواء قال في
المطول عن دلائل الاعجاز انه ما من كلام فيه امر زائد على مجرد
اثبات الشيء للشيء او نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص والمقصود

من

من الكلام او لا يذهب السامع كل مذهب مما ذكر من الاقسام
المذكورة في الجهة النحوية وقيل حذف المسند اليه هنا والمسند
تخييلا الى العدول الى اقوى الدليلين من اللفظ والعقل و
يمكن ان يقال انه للاحتراز عن العبث ظاهر التداعي قرائن الحذف
نحوا وان شروع العقل وشهرة الاتيان وان الصناعة داعية
الى المتعلق اذ الجار لا بد له من متعلق ولهذا يقال القرينة
قد تكون صناعة قال في الاتقان عن الشيخ عبد القاهر الحذف
احسن من الذكر عند الامكان وسمى ابن جني الحذف شجاعة
العربية واما كون المتعلق مؤخرا فلتخصيص القراءة بالتبرك
باسمه تعالى مثلا لان المقصود عليه في تاخيرها حقه التقدم
هو الجزء الاول من الكلام فان قيل هذا فيما ذكر مجموع جزئي
الكلام وفيما نحن فيه ليس كذلك قلنا المقدر كالملفوظ قال
في المطول التقديم على المحذوف كالتقديم على المذكور كما في
بسم الله وللاهتمام بالمقدم اعني ذكر اسم الله تعالى قال
في التلخيص بعد هذا البيان ولهذا يقدر في بسم الله مؤخرا
قال في المطول ليفيد مع الاختصاص الاهتمام لان المشركين
كانوا يبدؤن باسماء آلهتهم فيقولون باسم اللات و
العزى فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء للاهتمام و
الرد عليهم انتهى وبه يخرج الجواب عما قدم عن الشيخ انه لابد

من بيان وجه الاهتمام وكثير من الناس يكتفون به وهو
خطاء ثم انه قد ظهر لك ان فيه ايجاز احذفيا ومن الحذف
ما يسمى بالاختزال ما حذف فجملة همزة الوصل في باسم بل حذف
تنوينه ايضا وفيه ايضا ايجاز قصر كما عرفت وفي البسملة
ايضا ايجاز تضمن لما قال في الاتقان من الايجاز نوعا يسمى
بالتضمن وهو حصول معنى في لفظ من غير ذكر له باسم هو
عبارة عنه منه نوع يفهم من معنى العبارة كبسم الله الرحمن
الرحيم فانه تضمن تعليم الاستفتاح في الامور باسمه على جهة
التعظيم لله والتبرك باسمه ثم تعريف الاسم بالاضافة الى الله
للاغناء عن التفصيل المتعذر بناء على عدم نهاية اسمه تعالى
على ما قيل او بالنظر الى المقام كما في اجمع اهل الاسلام على حرمة
الخمر والمتعسر بناء على كثرة اسمائه تعالى مع التناهي وقد عرفت
في النحوية على تقدير كونه زائدا انه للفرق او التبرك او التعظيم
فعلى هذا يكون من قبيل الاطناب بالزيادة كما في قوله تعالى
فان امنوا بمثل ما امنتم اي بما امنتم بكون لفظ مثل صفة وعلى
الاول يعني كون لفظ الاسم غير زائد وكون الاضافة من قبيل
اضافة العام الى الخاص يكون ايجاز قصر بمعنى تكثير المعنى بتقليل
اللفظ و[illegible] ان في البسملة ايضا الايجاز الجامع وهو ان
يحتوي اللفظ على معان متعددة نحو ان الله يأمر بالعدل

بالعدل الاية بناء على ما وقع في بعض الكتب على النبي عليه الصلوة
والسلام انه قال كل ما في الكتب المنزلة فهو في القران وكل
ما في القران فهو في الفاتحة وكل ما في الفاتحة فهو في بسم الله
الرحمن الرحيم ثم اختيار الجلالة من بين سائر الاسماء لكونه
اشهر في الالسن وادور في الاستعمال وهو في العلم المبني عن
ذاته تعالى وصفاته وباعتبار كونه مستجمعا لجميع الصفات
يصلح علة للحكم اي التبرك بذكره ولو جعل متعلق الجار
امرا كما سبق الاشارة يصلح تقوية لداعي المامور به فان قيل
المقصود عليه من الاعلام هو الذات فمن اين يفهم هذا
المعنى قلنا وان كان المقصود من الاعلام ما ذكرت
لكن قد يقصد مفهومها الاصلي تبعا كما في حاشية
مختصر الاصول وبما ذكرنا يندفع ما قيل لو كان الجلالة مستجمعا
لجميع الصفات لزم كون العارف بان ذات الواجب هو
الله تعالى مؤمنا وموحدا واكثر الكفار يقرون بالوهية
تعالى اذ المقصود الاصلي من العلم هو الذات والمفهوم
الاصلي الذي هو ذلك الاستجماع مقصود تبعا وان هذا
المفهوم ليس بمدلول مطابقي بل التزامي ولزومه غير بين
فلا يلزم المعرفة والايمان ويمكن ان تعتبر فيه الالتفات
بناء على ان المقام مقام ان يقال باسمك كما في الحديث

باسمه كما في زنى وبناء على مذهب السكاكى انه يكفى واحد من
الانواع ان كان المقام لغيره يعنى انه يوجد بالتعبير باحد الانواع
فيما حقه التعبير بغيره ان لم يعتبر فيه شرط زائد بقى ان
هذه الجملة لبسم الله اعنى اقرأ لبسم الله هل هى انشائية او اخبارية
توقف البعض وقال بعض التوقف انما يصح ان لو كان المراد
من الخارج الماخوذ فى مفهوم الخبر اعنى بالنسبة خارج فى احد
الازمنة تطابقه مثلا الخارج العينى وليس كذلك بل اعم لما
فى نفس الامر فجملة اقرأ لها نسبة مطابقة للخارج الحاصل
فى المستقبل وانت تعلم انما يصح هذا لو كان قصد المتكلم
حكاية ما سيقرأ وليس فليس فالظ انها انشائية ولو كان
اذ المقصود انشاء التبرك فليس فالظ انها بالاسم انه لس التبرك
موجود ابغير هذا الكلام فارجع الى ما نقل عن الاستاذ انفا
وبتوصيف الجلالة الرحمن للمدح كما قيل الاوصاف الجارية على الله
تعالى للمدح قطعا ويمكن ان يجعل من قبيل البيان للمقصود
اذ الغرض من ذكر اسمه تعالى هو جاء رحمته تعالى يعنى المقصود
بالتبرك بالاسم الذات هو الرحمة كما يشعر معنى التبرك الذى
هو الخير الكثير والنفع الجليل ونظر كون الوصف للبيان قوله
تعالى انما هو اله واحد اذ المقصود فيه ليس قصر الالوهية
بل الوحدة ومن هذا ظهر وجه اختيار هذه الصفة من بين

او

اوصافه تعالى واما وجه تخصيص هذه الصفة من بين الاوصاف
الدالة على كرمه واحسانه تعالى فهو ان الرحمن مختص به تعالى
بخلاف سائر اوصافه تعالى حتى ذهب الاعلم الشنتمرى انه
علم فقال لا يجوز كونه صفة بل بدل فعلى كونه صفة من
قبيل نوع المدح والثناء للاطناب الوصفى قال فى الاتقان
بعد ذكر هذه النوع ومنه صفات الله تعالى نحو لبسم الله
الرحمن الرحيم وعلى كونه بيانا يجب ان يكون من نوع
التوضيح منه تامل ثم فى الاتقان قطع النعوت فى مقام
المدح والذم ابلغ من اجرائها قال الفارسى اذا ذكرت صفات
فى معرض المدح او الذم قال الحسن ان يخالف فى اعرابها لان
المقام يقتضى الاطناب فاذا خولف فى الاعراب كان
المقصود اكمل لان المعانى عند الاختلاف تتعين وعند
الاتحاد تتحد انتهى فلو قدر امدح مثلا كما هو لكان ايجازا
ايضا فيجوز وجود النوعين بالاعتبارين ووجه الفصل
ح يعنى وجه ترك العطف عند القصد الى اعطاء حكم
الجملة الاولى اعنى اقرأ لبسم الله الى هذه الثانية اذ المو
من الاولى ملابسة القراءة بالتبرك ومن الثانية مدحه
تعالى بكونه رحمانا ويمكن ان يقال وجه الفصل كون الثانية
انشائية وكون الاولى اخبارية على وجه فافهم وقس على ما ذكر

باقي الاحتمالات المذكورة في النحوية التي يمل الكلام بذكرها
انه اختلف في لفظ الرحمن والرحيم قيل هما بمعنى
واحد وهو ذو الرحمة مثل ندمان ونديم وقيل مختلفان
فمنهم من ذهب الى ابلغية الرحمن وهو مختار الزمخشري اذ
الرحمن عام للمؤمن والكافر وجميع الحيوانات والرحيم
مختص بالاخرة للمؤمن فقط فلذلك يقال يا رحمن الدنيا ورحيم
الاخرة فالرحمن خاص اللفظ وعام المعنى والرحيم عام اللفظ
وخاص المعنى لانه يقال لغير الله رحيم ولا يقال رحمن
ومنهم من جعل الرحيم ابلغ بما روي عن النبي عليه السلام
انه قال رحيم الدنيا ورحمن الاخرة ورجح الاول باختصاصه
به تعالى ورد بامر المسيلمة واورد بانه من تعنتهم وبان زيادة
الحرف تدل على زيادة المعنى واورد بحذر وحاذر فان حذر
بقلة حروفه ابلغ من حاذر واجيب بان الحكم على الغالب
ولان المبالغة في حذر انما هي اللاحقة بالامور الجليلة كالكثرة
والتفطن كما في حاشية ابن تمجيد على البيضاوي واما ما روي
من الحديث فلا يدل على ابلغية الرحمن بل ابلغية الرحيم لان
رحمة الدنيا وان كثر متعلقها لكن ذاتها واحدة ورحمة الاخرة
مع قلة متعلقها متسعة ومتسعين على ما في الحديث الصحيح
وقيل الاظهر ان جهة المبالغة فيهما مختلفة لمبالغة تأكيدا

اطنابي

اطنابي على الاصح ول قيل في وجه التاكيد انه لما سمي مسيلمة الكذاب
بالرحمن اتى بهذه دفعا لتوهم انه ذلك الملعون اذ مجموع هذين
الوصفين لم يطلق عليه واورد عليه ان تلك التسمية غير
معتدة بها لانها من باب التعنت وان البسملة قبل ظهور
مسيلمة والاظهر في وجه التاكيد دفع توهم ارادة معنى
غير مراد كخلق الرحمة في مخلوق لا ان يتصف بها كما زعم المعتزلة
في الكلام انه تعالى متكلم باعتبار خلق الكلام في غيره بناء على ان
الرحمة رقة قلب والقلب ليس بمتصور في الواجب تعالى او القصد
الترغيب كما قال في الاتقان في قوله تعالى انه هو التواب
الرحيم اكد باربع تاكيدات ترغيبا للعباد في التوبة
او الاظهار الاهتمام في انه ما قصد ذاته تعالى وعلى الثاني
تتميم اطنابي وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم غير المراد بفضلة
تفيد نكتة والنكتة ما ذكره الزمخشري انه اردف الرحمن
الذي يتناول جلائل النعم واصولها بالرحيم كالتتمة
والرديف ليتناول ما دق منها ولطف ويجوز كونه
تكميلا اطنابيا وقد يسمى بالاحتراس وهو ان يؤتى
في كلام يوهم خلاف المقصود بما يزيل ذلك الوهم
لانه لو اقتصر على الرحمن لتوهم ان رحمته للمؤمن والكافر
عام في جميع اوقات ويمكن اعتبار الطرد والعكس الاطنابي

وهو ان يؤتى بكلامين يقرر الاول بمنطوقه مفهوم الثانى
والثانى بالعكس فان عموم رحمته تعالى اذا قيد بالدنيا فى
الاخرة لست بعامة والخصوص ايضا اذا اخذ فى مفهوم الرحيم
كاد ان يفهم العموم فى الدنيا فتامل ومما اسلفنا عرف وجه
تقديم الرحمن على الرحيم ابلغ اقدم وان الاول عام والعام
مقدم قال فى الاتقان الصفة العامة لاتاتى بعد الخاصة
وقوله تعالى وكان رسولا نبيا ليس رسولا صفة بل حال
اى مرسلا ولهذا يقال العام مقدم على الخاص فى الخارج
والذهن و ان الاول يطلق على غيره تعالى بخلاف الثانى
فان قيل فعلى هذا يلزم ان يبين وجه التقديم الجلالة
على الرحمن قلنا قد عرفت انه علم مطلقا والرحمن صفة
وقد نقل عن الشيخ عز الدين عبد السلام ان المنع فى الرحمن
عن الاطلاق على غيره شرعى طرء بعد الاسلام بخلاف الجلالة
فانه لم يجترئ عليه احد فى وقت ما فافهم وقيل متعلق
الرحمن الدنيا والرحيم الاخرة فالاولى مقدم على الاخرى فان
قلت فعلى ما ذكرت من اختصاص معنى الرحمن وبالدنيا
ومعنى الرحيم بالاخرة يكون بين معنيهما تباعد والاصل
عند تعدد النعوت العطف عند تباعد معانى الصفات
نحو هو الاول والاخر والظاهر والباطن والترك عند عدم

التباعد

التباعد نحو ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم كما
فى الاتقان قلت ذلك التباعد باعتبار المتعلق والافلاشك
انهما متحدان فى المفهوم الاصلى وهو اصل الرحمة ثم الوجه فى
ايراد هذه الصفة معلوم مما ذكرنا وقيل فى ايرادهما تحريك
سلسلة الرحمة واما من جهة البيان الذى هو علم يبحث
فيه عن احوال الالفاظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية
فدلالة الباء على الالصاق او الاستعانة قيل لاشك فى كونها
حقيقة اقول بل السابق الى الخاطر اشبهية الدلالة فيهما
بالمجاز اذ الالصاق انما يكون بالمقارنة والاتصال وهذا يقتضى
وجودهما والقراءة اعنى متعلق الباء مثلا وذكر اسم الله تع
اعنى مدخول الباء ليسا بموجودين ولو سلم وجودها اللفظى
فلا يلزم وجودهما فى زمان واحد بل زمان وجود القراءة
بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما فى ان لان الالفاظ
سيالة ليست بقارة ولو سلم فانما يسلم باعتبار الجزء
الاول من المفرد لا الجميع اجزائه والمقصود هو الجميع و
كذلك الاستعانة الحقيقة انما يتصور من ذاته تعالى لا
من اسمه بناء على ان الاسم ليس بعين المسمى وعرفت
فى النحوية وجه زيادة لفظ الذكر نقلا عن البيضاوى لكن
اورد عليه ان اريد انه لا يمكن اتيان ذاته تعالى اصلا فنقول

عدلنا

ممنوع لجواز ان يأتى به مجازا وان اراد انه لا يأتى به حقيقة
فسلم لكنه لا يجرى نفعا لجواز حصولها باتيان ذاته مجازا
ويمكن ان يقال المراد به ما هو بطريق الحقيقة واعتبار الذكر
من المجاز يعنى ان التبرك والاستعانة لا يمكن باتيان ذاته
تعالى حقيقة بل مجازا الا يراد ذكر اسم دال على ذاته تعالى فافهم
ثم ان كان الموضوع له هو الالصاق وحده كما هو مذهب
بعضهم وقيل وهو المفهوم من كلام سيبويه فالاستعانة
مجاز قطعا على هذا المذهب ومجاز المجاز وهو صحيح جائز
كما فى الاتقان وان قال بعضهم بالامتناع كقوله تعالى ولا تواعد
وهن سرا فان الوطى تجوز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا
الا فى السر وتجوز به عن العقد لانه مسبب عنه فالصحيح
فى المجاز الملازمة والثانى السببية والمعنى لا تواعدوهن عقد
نكاح ففيما نحن فيه تجوز الاستعانة عن الالصاق اولا ثم
الاستعانة عن الاسم بل عن ذكره تجوز عن ذاته تعالى او عن
الاسم الصالح كما يشتق من نحو صفة التكوين لكن فيه تامل
فيه مجاز حذفى باعتبار حذف متعلق الباء بناء على
ما اشتهر ان الحذف مطلقا من المجاز وقيل بناء على ان الكلام ان
توقف عليه لفظا ومعنى فمجاز والا فلا اذ لا شك ان صحة
هذا الكلام موقوف على هذا التقدير لفظا ومعنى وهو

ظاهر

ظاهر واما على مذهب من قال ان الحذف انما يكون مجازا اذا تغير
حكمه فالظاهر انه ليس بمجاز كما لم يكن مجازا على مذهب من ان الحذف
عنده ليس بمجاز مطلقا الاسم حقيقة لغوية وان كان مجازا
نحويا ومجازا بالزيادة ان اعتبر زيادة كما فى قوله تعالى
ليس كمثله شئ كما فصل فى النحوية وعلى مذهب من شرط تغير
الاعراب كما فى الحذف فليس بمجاز وههنا مجاز ثالث وهو
كونه مقدما مع كون حقه التأخير عند بعض وان كان
الاصح انه ليس بمجاز كما فى الاتقان عن البرهان وان اعتبر من
اضافة الاستغراق واريد استعماله فى بعض افراده فمجاز
فى الباقى عند بعض والتفصيل يأتى فى الاصولية ان شاء الله
تعالى والله حقيقة فى معناه كما يقتضى اطلاق الجمهور
ولكن قال فى الاتقان الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز
كاللفظ قبل الاستعمال وكذا اللفظ المستعمل فى المشاكلة
وان كان الاصح انه حقيقة ثم دلالة الجلالة على الذات بطريق
الدلالة المطابقة وعلى سائر الصفات بطريق الالتزامية
كدلالة الجار والاسم على معناهما فانهما مطابقة ثم على
فرض الالتفات عن الخطاب كما اشير فى المعانية مما اختلف
فى كونه مجازا وحقيقة لكن قال فى الاتقان عن السبكى
لم ار من ذكر هل هو حقيقة او مجاز لكن حقيقة حيث لم

يكن تجريدا او قوله الرحمن مأخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب
مراد بمعنى الاحسان والانعام مجاز لغوى ولهذا يقال ان
اسمائه تعالى انما تؤاخذ باعتبار الغايات فمن قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم اذ الرقة مقتضية للاحسان كما فى عبارة بعضهم
او من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب كما فى عبارة بعضهم
فان قيل استلزام الرقة للاحسان ممنوع بل يجوز ان يوجد رقة بلا
احسان وان السببية كونها علاقة على اطلاقها ليست بمعلومة
بل لظ ما اوردوا من المثال نحو الغيث للنبات انما تصلح
السببية لان يكون علاقة اذا كان الاحسان ناشيا من الرقة
وليس هنا كذلك قلنا ليس المراد من الملزوم هنا اللزوم
العقلى الذى بمعنى امتناع الانفكاك بل بمعنى ما يصح به
الانتقال فى الجملة واللزوم فى وقت ما على ما هو حاصل ما
ذكره بعض المحققين عن بعض المتأخرين وبه يعلم ان المراد
من السبب ما هو بالنسبة الى النوع لا ما هو بالنسبة الى الشخص
ولا يخفى ان المثال لا يصلح حجة وقد قال بعض الفضلاء الاظهر
ان الرحمن اخذ من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان
يعنى ليس مأخوذا عن الرقة مطلقا بل من الرقة التى يلزمها
الاحسان بل الاظهر ان الرحمن المأخوذ من الرحمة بمعنى رقة
القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تع

فعلى

فعلى هذا لا يكون مجازا بل يكون حقيقة شرعية و
هذا ما يقابل بالمنقول الشرعى وللاستاذ العلامة
عليه كلام يطلب من حاشية الفاتحة الشريفة فان
قيل ما الفرق بين كونه مجازا لغويا وحقيقة شرعية
بل هو مجاز لغوى عند كونه حقيقة شرعية قلنا ان
اعتبر غلبة على وجه ينتقل اليه عند الاطلاق بلا قرينة
فى المخاطبة الشرعية فحقيقة شرعية وان كان مجازا فى
اللغة والا فمجاز مطلقا واعلم ان المجاز المرسل منقسم الى
اصلى وتبعى على ما فهم هذا الفاضل العصام فى شرح الاستعارة
عن عبارة نحو المفتاح فاطلاق الرحمة على الانعام مجاز
مرسل اصلى واطلاق المشتق اعنى الرحمن على المنعم
مجاز مرسل تبعية لمصدره هذا هو الكلام بما هو المشهور
لكن لا يبعد ان يقال انه حقيقة لغوية بلا احتياج الى
كلفة التجوز والنقل انه قد سمعت فى اللغوية ان الرحمة من
معانيها ارادة الخير والاحسان المجرد لا سيما المغفرة عن
القاموس وقد قيل ايضا وعد فى القاموس الاحسان
من معانى الرحمة وان لم نطلع فيما عندنا من نسخته
وقيل اطلاق الرحمن على الله تعالى يصح ان يكون بطريق
الاستعارة التمثيلية بان يقال شبه حالته تعالى فى ايصال

فی ایصال المعروف الی عباده وتعمیمهم به بحال ملك
بالنسبة الی رعیة کذلك ثم استعمل اللفظ الدال علی حال الملك
وهو الرحمن فی حاله تعالی واورد علیه ان اللازم فی الاستعارة
التمثیلیة کون المشبه هیئة منتزعة من امرین
فاکثر والمشبه به کذلك والجامع بینهما کذلك کما فی انی اراك
تقدم رجلا وتؤخر اخری فالمشبه هیئة من یعزم علی امر ثم یحجم
عنه والمشبه به هیئة من یقدم رجل الیمنی مثلا ثم یؤخرها
والجامع هیئة تعمها وهی مطلق التردد بین امرین معنویین
اوحسیین وهذا المعنی لایظهر فی الرحمن اذ لایقال ان لله
هیئة تشبه بهیئة الملك ولایجوز اطلاق الحال علیه لسوء
الادب ولعدم وروده انتهی ولایخفی انه وان لم یصح نسبة
هذه الهیئة الیه تعالی فی الحقیقة لکن عدم صحتها بالنسبة
الیهما یقتضیه بلاغة علم البیان والصناعة العربیة لیس بمعلوم
بل ان تتبع یوجد امثاله کثیرا فی القران ودعوی ان التمثیل
مطلقا لایوجد بل لایمکن فیما یتعلق بذاته تعالی وصفاته
بعید واطلاق الحال علیه تعالی کثیر فی السنة المفسرین لاسیما
عند ضرورة التفهم وقوله لعدم وروده ان کان بناء
علی الاستقراء التام فلیس بمسلم وان علی الناقص فلیس بمفید و

عدم

عدم الوجدان لایکون حجة علی عدم الوجود وان سماع
النوع کاف بلا احتیاج الی سمع ورود شخصه نعم یرد
علیه انه یشترط فی التمثیل کون الطرفین مرکبا والمشبه
به هنا اعنی اللفظ الرحمن مفرد وان کونه مشتبها به یقتضی
صحة اطلاقه علی الملك بل علی طریق الشهرة والقوة و
لیس کذلك اذ قد عرفت اختصاصه به تعالی وانه یشترط کون
وجه الشبه اقوی واتم فی المشبه به مما فی المشبه وهذا
بدیهی البطلان هنا ویمکن الجواب عن الکل اما عن الاول
فانه قد یقتصر فی الذکر من المرکب فی الطرفین علی ماهو
العمدة فیه ویجعل اللفظ الدال علیه قرینة علی ارادة الباقی
فی بالفاظ مخیلة منویة مقدرة فی الارادة وبها یتحقق
الترکیب کما فی قوله تعالی اولئك علی هدی من ربهم
علی ما فصل فی محله فشبه صورة منتزعة من انعامه علی عباده
وکون العباد مستغرقین بانعامه علی وجه اکمل بصورة
منتزعة من اعطاء الملك رعایاه وکونهم محفوفین
بعطایاه بجامع هیئة مطلق الانعام والمنعم حقیقیا و
المنعم اومجازیا فعلی هذا ینبغی ان یذکر جمیع الالفاظ الدالة
علی الصورة الاولی فیکون مجموع تلك الالفاظ استعارة
تمثیلیة الا انه اقتصر علی ذکر کلمة الرحمن منها لان الانعام

هو العمدة فى الصورة المنتزعة المشبه بها اذ بعد ملا
يقرب الذهن الى ملاحظتها هذا على مجازات تحقيق بعض
الفضلاء على انه قد جوز بعضهم الافراد فى طرف التمثيل و
اما عن الثانى فيجوز صحة اطلاقه على الملك فى الجملة اى
قبل ورود الشرع او بمجرد النظر الى اصل الوضع واما عن الثالث
فانا قالوا انه يكفى فى اشهرية وجه الشبه فى المشبه به ما
يكون بالنسبة الى السامع وحده وان لم يكن فى الواقع
كما قيل فى قوله تعالى مثل نوره كمشكاة نوره انه للتقريب
الى اذهان المخاطبين اذ لا اعلى من نوره فيشبه به فاذا
اتفقت الجهة البيانية فى الرحمن علمت تلك الجهة بنوعها
فى لفظ الرحيم ايضا بلا تفاوت ولو فرض كونه صفة
تاكيدا يكون مجازا عند من يجعل التاكيد مطلقا مجازا
عما من انه لا يفيد الا ما افاده الاول وان كان الصحيح
كونه حقيقة ولك ان تعتبر التمثيلية فى مجموع الرحمن الرحيم
يعنى معطى جلائل النعم ودقائقها الحسية الظاهرية
فتحقق التركيب بلا كلفة فافهم فلعلك تسترشد على
تنبه بما ذكرنا انفا واما من جهة البديع الذى هو علم
يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى
الحال ورعاية وضوح الدلالة فنقول على تقدير كون اصله

وسم قالوا الالفاظ التى جاء فى تصغيرها وجمع تكسيرها
مثلا نحو سمى واسامى فيها قلب كما اشير فى الصرفية
ففيها صنعة ابدال الذى هو اقامة بعض الحروف مقام
بعض كما جعل ابن فارس منه قوله تعالى فانفلق اى
انفرق وقوله بسم الله ان اعتبر كون متعلق الباء امرا
كما مر فى النحوية يمكن كونه من قبيل التجريد على تقدير
الخطاب من المتكلم لنفسه كانه جرد من نفسه شخصا
وخاطبه بل يمكن كونه التفاتا وعلى هذا التقدير على
مذهب من لم يشترط سبق التعبير بطريق اخر كالسكاكى
والتفصيل فى حاشية دده على شرح الزنجانى و
لعل انه لم يوجد له شئ يتعلق به لذاته من هذه
الجهة و الرحمن وكذا الرحيم تورية ويقال ايهام ايضا
وهو لفظ له معنيان قريب وبعيد ويقصد البعيد
اعتمادا على القرينة وزاد بعضهم ويورى عنه بالقريب
فيتوهم السامع من اول وهلة لان رقة القلب معنى قريب
بالنسبة الى اللغة وهو غير مراد والمعنى المراد الانعام وهو بعيد
وهذا من قسمها المجردة لعدم اقترانها بما يلائم القريب
كما فى قوله تعالى الرحمن على العرش استوى بخلاف
قسمها المرشحة فانه مقارن بما يلائم للمعنى القريب

كما فى قوله تعالى والسماء بنيناها بايد فان البيان ملايم
لليد الجارحة التى هى القريب المراد قال فى الاتقان عن
الزمخشرى لا ترى بابا فى البيان ادق ولا الطف من التورية
ولا انفع ولا اعون على تعاطى تاويل المتشابهات ومن
المقدمة المشهورة ان صفات الله تعالى متشابهات فى
نهاياتها وقال صاحب المفتاح اكثر متشابهات القران
من التورية وايضا فيها مبالغة هى ان يذكر وصف
فيزداد فيه حتى يكون ابلغ فى المعنى الذى قصد والمشهور
انها يدعى لوصف بلوغه حدا مستحيلا او مستبعدا او
المشهور ان المبالغة بالصيغة لم يذكر فى المبالغة البديعية
لكن قال فى الاتقان فى باب المبالغة من البديع هى ضربان
مبالغة بالوصف بان يخرج الى حد الاستحالة منه قوله
تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط ومبالغة
بالصيغة كالرحمن والرحيم فهذا صريح فى ان المبالغة الصرفية
غير خارجة عن البديعية فان قلت كيف يتصور المبالغة
فى حقه تعالى والمبالغة ان تثبت للشئ اكثر مما له فى نفسه
وصفاته تعالى متناهية فى الكمال لا يمكن المبالغة وان
المبالغة انما يتصور فى صفة تقبل الزيادة والنقصان
قلنا اجيب ان صيغ المبالغة فى صفاته تعالى مجاز وتحسن

وانه ليس معنى المبالغة فى صفاته تعالى ما هو بحسب زيادة
الفعل بل هو بحسب تعدد المفعولات ولا شك ان تعدد
ها لا يوجب للفعل زيادة اذ الفعل الواحد قد يقع على جماعة
ولهذا قيل فى مبالغة حكيم هى بالنسبة الى تكرار حكمه بالنسبة
الى الشرايع كما فى الاتقان عن الزركشى ويضمحل به ما قيل ان
تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول وبالعكس وقد قال
العلامة الثانى وهما وان فرض تلازمهما فى الوجود
فلا تلازمهما فى الوجود بينهما فى الاعتبار والقصد وان
اتحاد التعميمين لا يستلزم اتحاد الزيادتين ايضا ولعل وجه
المجاز فيما تقدم كون الكثرة بالنسبة الى فهم العقلاء
ومأمولهم يعنى ان رحمته تعالى مثلا فوق ما يخطر ببال
كل عاقل رجاء كل راج او كون الزيادة اضافيا يعنى بحسب
زيادة بعض افعاله تعالى بالنسبة الى بعض اخر كما قال المولى
عصام الدين فى قوله البيضاوى لمن تاب فى تفسير قوله
تعالى وهو الغفور الودود قيد لمن تاب راجع الى المبالغة
فى غفور انتهى ويمكن ان يقال وجه المجاز ما اشير اليه
انفا عن الزركشى وفى هذا المقام كلامهم اخر لا يتحمله
المقام ثم الظاهر انه من الاغراق من انواع المبالغة والاغراق
ما يمكن عقلا لا عادة اذ الرحمة ولو فى الدنيا للاعداء

ممكنة عقلا ولكن مستحيلة عادة **تنبيه** الاكثر ان فعلان
ابلغ من فعيل ورجح بعضهم بانه ورد على صيغة التثنية
والتثنية ضعيف **وقيل** الرحيم ابلغ من الرحمن ورجح بتقديم
الرحمن عليه وبانه على صيغة الجمع كعبيد وبان نعم الاخرة
جسيمة وكثيرة فى ذواتها لانه اضعاف ما فى الدنيا بالنسبة
الى كل شخص وان كانت متعلقاتها قليلة بالنسبة الى ما فى الدنيا
ويمكن ان يكون هذا من قبيل المذهب الكلامى وايراد حجة
للمط على طريق اهل الكلام اى اهل الميزان وهو ان يجعل
بحيث تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب
بطريق الاقترانى كقوله تعالى هو الذى يبداء الخلق ثم يعيده
وهو اهون عليه او الاستثنائى كقوله تعالى لو كان
فيهما الهة الا الله لفسدتا فقوله الرحمن حد اوسط لاقترانى
منتج لمطلوب منفهم من مضمون قوله بسم الله وهو قولنا
ان الله ذات متبرك باسمه مثلا لانه رحمن يعنى ذات يفيض
من جنابه كل خير وبركة وكل شئ شانه كذا فمتبرك باسمه
ولو اعتبر كونه خبر المبتداء محذوف هو ضمير راجع الى الجلالة
يكون استخداما اذ المراد من المرجع الاسم ومن الراجع
المسمى ولا يبعد ان يعتبر فيه الادماج هو ان يدمج المتكلم
غرضا فى غرض كقوله تعالى وله الحمد فى الاولى والاخرة فان

الغرض تفرده تعالى بوصف الحمد وادمج فيه الاشارة الى
البعث والجزاء فالغرض هنا هو التبرك باسمه وادمج
فيه الاشارة الى ان فيضان كل نعم الى كل مخلوق منه
فى البداية والنهاية وفيها ايضا ائتلاف اللفظ مع المعنى
وهو ان يكون الفاظ الكلام ملائمة للمعنى المراد كقوله
تعالى وهم يصطرخون فانه ابلغ من يصرخون للاشارة
الى انهم يصرخون صراخا منكرا خارجا من الحد المعتاد
قال فى الاتقان بعد ذكر امثال مذكورة ومثل الرحمن فانه
ابلغ من الرحيم والرحيم فانه مشعر باللطف والرفق
كما ان الرحمن مشعر بالفخامة والعظمة انتهى يعنى ان المعنى
المراد فى الرحمن ملايم للفظ الرحمن ومعنى الرحيم له كذلك
وقيل فيهما جناس الاشتقاق لاشتقاقهما من الرحمة
وان اختلف معناهما اذ الرحمن المنعم بجلائل النعم وعظامها
والرحيم المنعم بدقائق النعم ولطائفها ولعل فى قوله
جناس الاشتقاق مسامحة اذ هذا انما هو من ملحق
الجناس **ثم قيل** وفيهما صنعة الطباق وهو الجمع بين
متضادين او اكثر اذ المنعم بالجلائل غير المنعم بالدقائق
باعتبار المتعلق به وهو النعم كما فى قوله خافضة رافعة
انتهى والاشبه ان يعتبر الطباق بالنسبة الى كون معنى

احدهما مختصا بالدنيا والاخر بالاخرة اذ معنى التضاد ظر
ههنا مما اعتبره وفيهما ايضا صفة التقدير هو ايقاع
الالفاظ المفردة على سياق واحد قال فى الاتقان واكثر ما
يوجد فى الصفات نحو هو الله الذى لا اله الا هو الملك
الى قوله المتكبر وفيهما الترقى من الادنى الى الاعلى ان اعتبر
الاغلبية فى الرحيم نحو الهم ارجل يمشون بها ام لهم
ايد يبطشون بها الاية فان اليد اشرف من الرجل فعليك
للباقى ما يمكن اعتباره من البدايع كاللغة ونشر والجمع
وفصل من جهة الكلام فقد عرفت ان معنى اسم الله اقرأ او
القراءة فعل من افعال العباد المؤثر فيها واما قدرة انه
تعالى فقط بلا قدرة من العبد اصلا وهو مذهب الجبرية
او بلا تأثير لقدرته وهو مذهب الاشعرى او قدرة العبد
فقط بلا ايجاب واضطرار وهو مذهب المعتزلة او بالايجاب
وامتناع التخلف وهو مذهب الفلاسفة والمروى عن
امام الحرمين او مجموع القدرتين على ان يؤثر فى اصل الفعل
وهو مذهب الاستاذ او على ان يؤثر بقدرة الله تعالى
وصفه بان يجعل موصوفا بمثل كونه طاعة او معصية و
هو مذهب القاضى والمراد هنا هو مذهب الاستاذ على
ما فهم من الخيالى وصرح بعض محشيه وهو اللازم

لتحقيق صدر الشريعة فى التوضيح لكن على ان يكون مجموع
القدرتين مؤثرا تاما فى فعل العبد بطريق اجرى عادة
تعالى بان الله تعالى يخلقه عقيب قصد العبد ولا يخلقه
بدونه وان قدر عليه ذلك كما فى ساير العاديات
فلا يلزم نقص فى يلزم فى صفة تعالى وما اشتهر من
الله ان الاستعارة تجوز توارد العلتين المستقلتين
فقد قال بعض المحققين انه وان كان فى تخريج مذهب
الاستاذ ثلثة اقوال لكن الحق هو كون المجموع علة واحدة
كما ذكرنا وتحقيقه ان الله تعالى خلق فى العبد قدرة
موجودة بمعنى المبتداء والعبد فيه مضطر ثم العبد
يصرفها من عنده الى كل واحد من الفعل والترك
على سبيل البدل ويرجح بها احد المتساويين على الاخر
وهذا الصرف اعنى التعلق ليس بموجود فى الخارج
بل من قبيل الامور اللاموجودة واللامعدومة و
هو المسمى بارادة الجزئية والكسب وقد يسمى بالقصد
ايضا فحين صرف العبد قدرته الى فعل ما صرفا جاز ما يخلق
الله تعالى هذا الفعل على موجب عادته وان صح انفراده
تعالى فى خلق هذا الفعل ولم يصح انفراد العبد فهذه
الفعل حاصل بمجموع قدرة الله وقدرة العبد فمن حيث
حصوله بقدرة الله تعالى مخلوق له تعالى ومن حيث حصوله

بقدرة العبد مكسوب له والموجب لاتصاف الفاعل بالمقدور
والقبح ونحوه هو الكسب فمن حيث حصول الفعل عن قدرة
تعالى جبر ومن حيث حصوله عن قدرة العبد تفويض فاذن
تبين معنى الجبر المتوسط المنقول عن السلف فان قيل فعلى
ما ذكرت يلزم صحة كون فعل العبد مخلوقا له ومكسوبا
لله تعالى والا فاوجه التخصيص بالخلق الى الله والكسب الى العبد
قلنا القدرة ما يصح انفراد الفاعل به والكسب ما لا يصح انفراده
به بل يتوقف على شئ لا صنع له كقدرة وذاته وسلامة الالة
هذا هو مسلك الماتريدية واما الاشعري فعنده ان الله
يوجد في العبد قدرة ثم يوجد على وفقها فعلى العبد فالتاثير
لقدرة الله فقط واما قدرة العبد فهذا محض فالعباد
مختارون في افعالهم مضطرون في اختيارهم فيكون
صدور الفعل بالاضطرار يعني لا يتمكن العبد من فعله و
تركه ولهذا اورد عليه انه جبر محض في الحقيقة وان ادعى
الاشعري انه جبر متوسط فحاصل مذهبه انه اجرى عادته
في خلق افعال العباد مقارنا بقدرتهم ففعل العبد
لكونه بتاثير قدرته تعالى وبايجاده مخلوق له تعالى
ولقرانه بقدرة العبد مكسوب فالمذهبان متحدان
في اثبات القدرتين وفي كون قدرة الرب على وفق
قدرة العبد وفي كون الفعل كسبا للعبد وخلقا للرب

وفي

وفي دعوى الجبر المتوسط ومتفرقان في كون قدرة العبد
جزء مؤثر على وفق عادته تعالى وكون الفعل صادرا عن
العبد بالاختيار واثبات الارادة الجزئية اللاموجودة
في الخارج لان كل ذلك ثابت عند الماتريدية خلافا للاشعري
هذا وبهذا التحقيق الانيق ظهر لك فساد ما ذهب اليه
الفاضل النشادي في حاشية اللاري انه ليس لقدرة
العبد تاثير عند الماتريدية وجعل مذهب الماتريدية
مقابلا لمذهب الاستاد وضعف ما ذهب اليه
المحقق الطرسوسي وفي انموذج العلوم ان القدرتين
مؤثرتان في محلين وفي محل اخر منه ايضا انه اذا اختار
العبد فعلا اوجد الله فيه قدرة عليه واوجد الفعل
وصفه معها اذ هو اميل الى مذهب الاشعري وليس ملائم
لما ذكره انفا وقد زاد بعده رد الاستاذ وفي رسالة الموضوعة
لهذه المسئلة الايقاع من العبد والحاصل بالايقاع من
الله تعالى الاول ليس بخلق الله لعدم وجوده والثاني موجود
بخلق الله وايقاع العبد وخفاء ما في بعض المواضع الكتب
ينفيه الاشعري وخالف ابو حنيفة رحمهما الله هذا هو التحقيق
في هذه المقام الذي تحير فيه افهام ازكيا العظام وهو
الداعي لاطناب الكلام مع غاية عزة المرام منه الهداية

والاعتصام ثم **الاسم** والمسمى واحد عندنا كما في بداية الاصول
وعند بعض الاشعرية الاسم غير التسمية وغير المسمى وعن الاشعري
الاسم اما نفس المسمى كقولنا الله واما غيره كالخالق واما لا هو
ولا غيره كالعالم واتفقوا ان التسمية غير المسمى وهي ما قامت
بالمسمى والصحيح ما قلنا فان من قال الله صح ان يقال ذكر
اسم الله **فان قيل** قال في المقاصد الاسم هو اللفظ الموضوع
والمسمى هو المعنى الموضوع له والتسمية وضعه وذكره فكيف
يصح ما ذكرت **قلت** المراد بالاسم هو المدلول كما في زيد
كاتب بخلاف زيد في قولنا زيد مكتوب كما في المقاصد
ايضا وحقيقة ثمرة الخلاف تظهر منه **والله** علم لذات
الواجب لذاته المستجمع لجميع الصفات الواجبة له و
المستحيل عليه **فان قيل** فعلى هذا يلزم كون المعترف بالله
موحدا قلنا اللزوم المفهوم من هذا المعنى غير بين وانهم
جهلاء لا يعرفون مسمى اسم الله ثم ان معرفته تعالى واجب
بالشرع عند الاشعري وبالعقل عند امامنا ابي حنيفة رحمه
الله كذا قيل لعله مبني على مسئلة الحسن والقبح شرعي عند الاشعري
وشرعي وعقلي عندنا كما يفصل في محله ففي الاطلاق خفاء
واول الواجبات القصد الى النظر في معرفته تعالى ثم الجزء
الاول من النظر ثم معرفته تعالى وهي المقصودة بالذات

والمعرفة

والمعرفة واجبة على من لم يبلغه الدعوة كشاهق
الجبل ومن في زمان الفترة عندنا خلافا للاشعرية
وبعض الحنابلة فانه معذور عندهم والوجود مطلقا عين
الموجودات ولو ممكنا عند الاشعرية وزائد عند المتكلمين
وعين في الواجب وصفة في الممكن عند المحققين والاصح انه
لا يمكن معرفة كنه ذاته بل كنه صفاته للبشر في هذه النشأة خلافا
للبعض والاتفاق على انه يجوز رؤيته تعالى في الدنيا عقلا و
اختلف في جوازها سمعا كما اختلف في وقوعها للنبي صلى
الله عليه وسلم في ليلة المعراج واختلف ايضا في جوازها
في المنام بل وقوعها **الرحمن الرحيم** الرحمة قيل بمعنى ارادة الخير
فيكون من الصفات الحقيقية الموجودة في الخارج صفة
ذاتية التي اختلف فيها هي عين الذات كما عند الحكماء
والمعتزلة او غيره كما عند المتكلمين او لا هو ولا غيره
كما هو عند اهل الحق وقيل بمعنى الانعام والاحسان
فتكون من افعال الصفات التي ترجع الى التكوين
الذي اثبته الماتريدي ونفاه الاشعري وقيل ليست
براجعة اليه بل هي صفات متعددة على حيالها والحاصل
ان صفات الفعلية كالتخليق والافضال والرحمة
كلها قديمات ازليات لا هو ولا غيره عندنا وعند الاشاعرة

محدثة فعندنا واجب بالغير وممكن ذاتي خلافا لهم **واما**
من حيث الاصول فالباء ان كان بمعنى الالصاق اى تليق الشئ
بالشئ وايصاله به وكان متعلقه اقرأ فيقضى تكرار اتيان
اسم الله عند تكرر القراءة كما فى قوله لا تخرج الا باذنى حيث
يشترط الاذن عند كل خروج وان بمعنى الاستعانة فلا يلزم
ذلك التكرر بل يكون اسم الله وسيلة للقراءة او للاستفتاح
بالقراءة لان الباء تدخل على الوسائل ولهذا يجب الالصاق
واتيان البسملة للامتثال بقوله عليه السلام كل امر ذى
بال لم يبدا باسم الله فهو ابتر **فان قيل** هذا معارض بحديث ابتداء
الحمدلة لان الابتداء باحدهما مناف للابتداء بالاخر اذ الابتداء
الذى ليس له استمرار حتى يمكن اتيانهما **قلنا** التعارض شرط
فيه تساوى الدليلين فى القوة مع اقتضائهما وحدة
الحكم والمحل والزمان يعنى انما يتصور التعارض اذا لم يمكن
الجمع والتوفيق المعتبر فيه ما يكون من قبل الحكم بان
يدفع اتحادهما او من قبل المحل بدفع اتحادهما كذلك او من
قبل الزمان بذلك ايضا فنقول المراد بالابتداء فى الحديثين
هو العرفى اى ما يمتد الى المقصود بالذات فلا اتحاد فى الزمان
فيقال ان اريد الابتداء الحقيقى فلا نم كونه مرادا لانه متعذر
وان العرفى فلا نم كونه اتيانا غير مستمر بل هو مستمر الى المقصود

فنبع

فنبع البسملة والحمدلة او المراد من الابتداء فى البسملة حقيقى
لما فى اسلوب الكتاب المجيد لا سيما فى السور التى جاء
فى اوائلها بالحمدلة لله مخصوصا الحمد الفاتحة وفى الحمدلة
اتحاد الدليل فى الحكم او المحل وقيل كون الباء فى الحديثين
او للالصاق بمعنى الاتصال واللصوق لا بمعنى المقارنة واما
التعارض فيه نظر ولا يبعد ان يقال ان حديث البسملة
مطلق لان الحديث ذكر الاسم يمكن ان يكون اسم جنس
مرادا به المسمى بلا قيد والحملة اسم جنس مراد به ذلك الاسم
المسمى لكن بقيد الحمد والحكم والحادثة متحدان ولم يدخلا
على السبب وكانا مثبتين والمطلق عند هذه الشرائط محمول
على المقيد فيكون بيانا للمطلق كذا قيل اقول هذا انما يقرب
الى الحق ان اريد بالحمد هو الاتيان بما يدل على التعظيم مطلق
وهو بغير لفظ الحمد فاتيان البسملة اتيان بالحمد وهذا
لا يخلو عن خفاء ايضا بل الاقرب على هذا الطريق ان يجعل حديث
كل منهما مطلقا باعتبار ومقيدا باعتبار ويحمل اطلاق
كل منهما على تقييد الاخر فيكون معنى الحديث لا يبدا
فيه باسم الله او الحمد لله على نظر الاحتباك هو حذف
ما اثبت فى نظره واثبات ما حذف فى نظره فان قلت
سيذكر فى اثناء الحديثة ان شاء الله تعالى ان الحديث
فى البسملة متعدد ورواته كذلك والحمدلة ليس كذلك فلم لم يرجح

البسملة قلنا لا ترجح بكثرة الدليل عندنا كما لا ترجح بكثرة الشهود
اجماعا وكذا لا يرجح بكثرة الرواة ما لم تبلغ حد الشهوة وبالجملة
الاعتبار عندنا الى القوة لا الى العدد ثم ان هذا الحديث من
قبيل خبر الشارع في مقام الطلب فهو آكد من صريح الطلب لانه
اذا حكم الشارع بثبوت شئ او نفيه فيلزم كذبه عند عدم
تحققه **فان قيل** ان اريد من الخبر الانشائية فمن اين يتصور الكذب
على تقدير عدم الاتيان بالفعل قلت نظر الى ظاهر صورة الخبر
كذا في التلويح لعل انه وجه ابلغية المجاز من الحقيقة هنا فان
قيل المذهب عندنا ان الامر لا يوجب التكرار ونعلم انه كلما تكرر
القراءة يتكرر اتيان البسملة قلنا يجوز كون ذلك من باء الالصاق
في بسم الله كما اشير انفا او من دليل آخر كفعل الرسول او اجماع
فان قيل الاصح ان الامر للوجوب واتيان البسملة ليس بواجب
شرعي **قلنا** هذا للحسن في نفسه واما في الحسن لمعنى في غيره
فدائر مع الغير والظاهر ان حسن اتيان الاسم هنا لمعنى
في القراءة مثلا وهو عدم الابترية فيها فيتبع حكم الاتيان
بحال القراءة من الوجوب والاستحباب على ان الظاهر ان
هذا الحديث خبر واحد ووجود شرائط الرواية في رواية
ليس بمعلوم ولو سلم انه مشهور او واحد مستجمع لشرائط
الرواية فعند ذلك يثبت الواجب لكن ان من قبيل العام
الذي خص منه البعض امور فيه شرف وشان كالصلوة

و

والزكوة كما قيل فالعام ظني ولو سلم فقوله ذي بال في الحديث
ليس بمقطوع الدلالة ومنضبط الارادة على ان بعض الامر قد يكون
للندوب ولو مجازا على الاصح بقي هنا بحثان الاول ان الباء
لفظ مشترك بين معان كثيرة فمن قبيل الخفي وحكمه التوقف
الى ان تبين المعنى المراد ولهذا يقال لا يجوز ارادة بعض معان
المشتركة بلا قرينة معينة للمراد فمن اين يصح ارادة الالصاق هنا والجواب
انا لا نم الاشتراك بل هو للالصاق فقط كما مر ولو سلم الاشتراك
عند العربية فلا نم ذلك عند الاصول بل الظاهر انه منفرد في الالصاق
عندهم والتبادر اقوى امارات الحقيقة ولا شك في تبادرية
والاصل عند كون اللفظ دائرة بين كونه مشتركا بالنسبة الى
المعنيين وبين كونه حقيقة ومجازا هو حمله على الثاني ولهذا
يقال المجاز خير من الاشتراك والنقل والحذف الثاني انه
لا شك ان المعنى المقصود من امتثال حديث الابتداء هو
حصول التبرك وهذا انما يفهم من الحديث بطريق مفهوم
المخالفة هو ان يكون المسكوت عنه مخالفا للمذكور في
الحكم وهو ليس بمعتبر عندنا في الادلة والنصوص والجواب
انا لا نم كون المق ذلك لم لا يجوز ان يكون المق هو الخلوص
عن الابترية والاقطعية ولو سلم كون المق هو الخلوص عن
الابترية والاقطعية كون ذلك مقصودا يجوز ان يكون بطريق

الكناية او اشارة النص او يعلم بدليل اخر وقد قيل عن صاحب
العناية فى اول الرهن ان مفهوم الصفة معتبر عنه صاحب
الهداية كمفهوم العدد عنده ايضا كما فى بعض مواضع الهداية
وكذا عن الثلجى ومفهوم الاستثناء والغاية لكن على ان يكون
من قبيل الاشارة كما فى حاشية التلويح لخسرو وقيل وهو المحمل
لقول التلويح ان مفهوم الغاية متفق عليه فان قيل ان
بسم الله اخبار عن اتيان اسم الله ووعد عليه فليس باتيان
اسم الله فبمجرد هذا الكلام لا يثبت الامتثال بالحديث قلت لا نسلم
كونه اخبارا بل من الصيغ الانشائية الشرعية كصيغ العقود
ولو سلم فالاخبار باتيانه باسم الله انما يتصور بذكر اتيانه كما
الاخبار بان الله واحد عين التوحيد واعلم ان دلالة هذا
الحديث على كون الامر الذى لم يبدأ باسم الله ابتر واقطع
بطريق عبارة النص اعتبر كونه مسوقا له وعلى كون الامر
الذى بدأ به اتم وانفع وكثير الفائدة بطريق اشارة النص
وعلى كون المؤثر فى جميع الامور هو الله تعالى بطريق اقتضا
النص لكونه لازما محتاجا اليه كما فى قوله تعالى للفقراء
المهاجرين لان دلالته على وجوب السهم لهم عبارة وعلى
كونهم فقراء اشارة وعلى زوال ملكهم فى دار الحرب اقتضا
والكل بطريق المنطوق ودلالته على عدم لزوم اتيان اسم

الله

الله فى ابتداء محقرات الامور بطريق المفهوم فافهم واسم
الله على تقدير كون اضافته للاستغراق لحصل التبرك بجميع
الاسماء كما اشير فى النحوية يكون لفظ الاسم من الفاظ
العام فان قيل العام ما يكون افراده غير محصورة مستغرقا
لها ولا شك ان افراد اسمائه تعالى محصورة كيف وقد قال النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما
من احصاها دخل الجنة قلت وقد يقال العام على ما ينتظم
جمعا من المسميات ولو سلم يستغرق ولو كان محصورا ولانه
ان دلالته على عدم الزيادة بطريق مفهوم العدد وهذا
ليس بجائز عند عامة مشايخنا فى الادلة على ما اشير انفا و
قد قال فى المقاصد يجوز ان يكون قوله عليه السلام من
احصاها دخل الجنة فى موقع الوصف ويكون الاسم الاعظم
داخلا فيها مبهما لا يعرفه الا الخاصة او خارجا وزيادة
شرفها بالنسبة الى ما عداه انتهى فان قيل قد وقع فى بعض
مصنفات الغزالى رحمة الله ان اسمائه تعالى وان كانت
غير متناهية عددا لكنها راجعة الى تلك التسعة والتسعين
قلنا يحصل المطلوب بسند هذا المنع اذ فيه اعتراف بالمدعى
لانه يكفى عدم التناهى بالعدد والتحقيق انه عدم الحصر المعتبر فى
مفهوم العام ليس بالنسبة الى ما فى نفس الامر فان قلت فعلى

اى تقدير ظاهر ان الشارع لا ابتداء بجميع اسمائه تعالى بل يمكن
ذلك بوجه فيكون كذبا مخالفا للواقع قلت لانم تحمله الكذب
بل الظ انه انشاء ولو سلم ذلك بان اعتبار المعنى الاصلى الذى
مدار البحث عليه كفى فى ذلك اتيان جميع الاسماء اجمالا بلا
تفصيل كما فى الايمان الاجمالى ويمكن ان يقال انه يجوز ان يكون
من قبيل العام الذى خص منه البعض بشهادة العرف بل الحس
لكن يرد انه يلزم عدم فائدة اعتبارة عاما بل اعتبار الخصوص
اقوى لكن مدلوله قطعيا اجماعا وعدم احتياجه الى الكلفة
التخصيص وان العام يكون قريبا الى ان يكون مؤولا بخلاف
الخاص فانه مفسر بل محكم فافهم فان قيل سواء اعتبر الاسم عاما
او خاصا ليس الابتداء باسم الله الذى هو مدلول الحديث
بل بلفظ باسم وهو ليس باسم الله تعالى بل لفظ يعتريه عن
اسمائه غير الله تعالى ايضا من المخلوقين وكون الاسم عين
ليس ما هو ملفوظ بل ما هو مدلول كما فى لجهة الكلامية
والكلام فى الملفوظ اجيب عنه بان اثباته للابتداء باسم الله
والاسم انما جيء به لضرورة عدم التبرك جميع اسمائه تعالى يرد
عليه انه انما يتم ذلك اذا لم يمكن الابتداء بدون ما ذكر وليس كذلك
اذ يمكن ان يقال الله ابتدائى باسم او اقراء مثلا بل الظ على
موجب الحديث ان يكفى بقوله الله او بقوله الله الرحمن الرحيم

مثلا

مثلا بل الظ على معنى على ان التقريب ليس بتام اذ الكلام باعتبار
خصوص لفظ الاسم باق وايضا ان رعاية ما له ذكره
من عموم التبرك ليس مما دل عليه الحديث ولو سلم دلالته
عليه فالعموم مستفاد من لفظ الجلالة لكونه مستجمعا بجميع الصفات
ولزوم الدلالة على العلوم على سبيل العقد ليس بلازم بل كون
الدلالة على هذا المراد بطريق اشارة النص كاف والمعنى فى
هذا الطريق قطعى كما فى عبارة النص ولا يضر عدم كون
اللفظ سوقا له وقد قال بعض المحققين الدلالة مطابقة
وتضمنا والتزاما جارية فى الاشارة كما فى العبارة وان
المشهور اختصاصها بالالتزامى اورد بعض مشايخ انه على هذا
يلزم ثبوت كثير من الاحكام بدون قصد من واضعها
الشارع الحكيم الا ان يفرق بين القصد من اللفظ والقصد
من السوق ويجعل المنفى فى الاشارة هذا الثانى قلنا بل
والحق فى الجواب ان النصوص يفسر بعضها بعضا كما فى بعض
الروايات من قوله عليه السلام لم يبدأ ببسم الله الرحمن
الرحيم وفى بعض بالبسملة واسلوب القران يفسر ذلك
فالامتثال انما يتحقق بعين هذا الاسلوب واما باقى الكلام
من مقتضيات هذا المقام فلنطو على غيره وان كان من
مهمات المرام الرحمن الرحيم فى هذين الوصفين ايماء الى علة

الحكم المذكور لان توصيف الحكم بصفة يشعر كون ذلك الوصف
علة له عند صلاحه لذلك كحاصل المعنى قرائتي لبسم الله
لانه رحمن او ذات فاض منه الرحمة فان قيل وان كان المختار
عندنا كون الاصل في النصوص معللا لكن فائدة التعليل
التعدية والقياس ههنا لايجري ذلك لان الحق عندنا ان
القياس لايجري في الصفات والافعال ولو سلم انه لو تصور
هنا القياس لايكون في اثبات الصفة لكن لايخفى ان العلة ليست
بمتعدية بل قاصرة لايجوز تعديتها قلنا لانم انحصاره فائدة
التعليل قلنا لانم انحصاره فائدة التعليل بالتعدية لجواز ان
يكون سرعة الاذهان وزيادة الاطمينان بالاحكام والاطلاع
على حكمة الشارع شرعيتها من فوائد فان قيل فهذا علة قاصرة
وهي ليست بجائزة عندنا وان جوزها الشافعي قلنا الاختلاف
في المستنبطة واما في المنصوصة فالتعليل بالقاصرة جائز اتفاقا
وهذا من قبيل المنصوصة اذ المنصوصة انواع منها ما هو
صريح كاللام والتعليلة ومن الاصلية ومنها ما هو تنبيه
كان يترتب الحكم على المشتق او الوصف فهذا من قبيل الوصف
المناسب فان قيل فعلى هذا يلزم كون افعاله تعالى معللة بالاغراض
وهو مذهب الاعتزال قلنا ما ذكرنا ليس علة مؤثرة حقيقة
حتى يلزم ذلك بل من قبيل الحكم والمصالح والله تعالى اعلم

الحكمة في افعاله بلا وجوب لان افعاله تعالى معللة بالحكم
والمصالح تفضلا عند الماتريدية خلافا لبعض الاشاعرة
كما في المرأت فالظاهر انه عام لجميع الافعال كما في شرح المقاصد
ان بعض الافعال سيما الشرعية معللة بالحكم والمصالح
انما هو بالنظر الى علمنا وادراكنا به وبه يندفع ايراد
المحقق الدواني عليه انه لا وجه للتخصيص بل الجميع كذلك
فان قيل فعلى ما ذكر ينبغي ان يكون الاحكام التي يمكن للعقل
ادراك علتها ولو قاصرة معللة بالرأى والمذهب عندنا
انها اذا لم تكن منصوصة فلا يجوز تعليلها بالرأى
قلنا لعل مرادهم بالتعليل المنفي هو التعليل النافع
للقياس والا فالاشاعرة مع منعهم الحسن العقلي اذا
جوزوا ذلك فنحن مع تجويزنا ذلك اى الحسن العقلي
ولو في بعض الامور احق بذلك وتحقيقه ان حسن الفعل
بالشرع وكذلك الحاكم بكونه حسنا هو الشرع عند الاشاعرة
وحسنه وحكمه للعقل عند المعتزلة والمختار عندنا الفعل
حسن في نفسه بعض مدرك والحكم للشرع فعند الاشاعرة
حسن الفعل بعد الشرع وعندنا وعند المعتزلة قبل الشرع لكن
الحكم للشرع عندنا وللعقل عند المعتزلة ثم هذان الصفتان
اعني الرحمن الرحيم بحسب معناهما اللغوي ابتداء لعلهما

من قبيل المشكل لان المراد من الرحمة هنا خفى بحيث لا يدرك
الا بالتامل ثم بعد التامل علم ان المراد به الاحسان والانعام
حملا على معنا الغاية او بطريق ذكر السبب وارادة المسبب
كما سبق ثم بعد التامل صار مفسرا قطعيا ويمكن ان يقال
انهما من قبيل المجمل الذى خفى المراد بحيث لا يدرك الا ببيان
من المجمل لان من انواعه المنقولات الشرعية كالصلوة
والزكوة ولا يبعد كونهما من المنقولات الشرعية
اذ لا ينتقل عند الاطلاق الا الى معنى المحسن والمنعم لكن يرد
عليه ان ما لا يدرك بالتامل من كلام الله ان لم يتعلق
بالعمل يكون المتشابهات الا ان يقال انهما من
المتشابهات حقيقة وما ذكر من المعنى تاويل لهما
على طريق المتاخرين وقد قيل ان من الاصول المختلفة
بين الاشاعرة والماتريدية انه يؤول المتشابهات اجمالا
ويفوض تفصيله الى الله عند الماتريدية خلافا للاشاعرة
والمشهورة ان المختار عندنا التوقف ابدا مع اعتقاد
٨٠ حقيقة فان قلت هل يعلم النبى صلى الله عليه وسلم المتشابه
ام لا قلت نعم قال فى المرآت اما النبى عليه السلام فربما
يعلمه باعلام الله تعالى كذا قيل ثم قال فى المحل المذكور ايضا
عن فخر الاسلام انه يعلم المتشابه ثم قال ايضا ان ذلك

على راى المتاخرين فارجع فتامل واما من حيث المنطق
الذى يوصل به الى المطالب المجهول فان قيل كيف يتصور
البحث على البسملة الشريفة من حيث المنطق وقد صرح
بحرمته فى الاشباه وصاحبه الى البدعة بل تعليمه كشرب
الخمر كما فى القهستانى والى تضييع العمر على ما نقل عن الجواهر
وصرح بحرمته ايضا على القارى فى شرح فقه الاكبر عن
السيوطى وعن ابن الصلاح والنووى مدعيا فى ذلك اجماع
السلف وبعدم قبول روايته عن ابن رشيد وفى شرح
بدر الرشيد يجوز الاستنجاء باوراقه الخالية عن ذكر الله
ونحوها قلنا ذلك اى المنع لمن قصر النظر اليه بحيث يمنع
سائر العلوم المقصودة لذاتها او يحصله لاغراض غير
حميدة او يحصل ولكن لا يستعمله فى محله من العلوم
الشرعية كما فى منقذ الضلال للامام الغزالى اولمن قصد
التعصب والزام الموحدين كما فى بعض الكتب كيف وقد
اشار البزازى الى وجوبه كفاية وكذا الامام البركوى
والمحقق الشريف وعزاه الى وجوبه عينا واتفاق اكثر
الاصوليين انه جزء مبادى للاصول الذى هو احد
العلوم الشرعية وائمتها كلهم من اكابر علماء الدين
فيلزم تفسيق هؤلاء العلماء وتجهيل كل من علمه وتعلمه

وصنف فيه من كبار العلماء وقال السيوطي في الاتقان
ونوع من القران يستنتج منه النتائج الصحيحة من المقدمات
الصادقة الى اخر ما قال ايضا وما نقل ان الغزالي رجع الى تحريمه
فليس بثابت وعدم اشتهاره عن السلف محمول على عدم احتياجهم
لجبادة طباعهم وقوة ذكائهم فان لم يوجد تفصيل المنطق
فيهم لكن اجماله ليس بخال عنهم وبالجملة المنع اما مكابرة
او محمول على نحو ما ذكرنا فاذا تقرر هذا فنقول الالصاق
تعريف لفظي للفظ الباء اذا تقرر اللفظي جار في جميع انواع
الكلمة ولو حرفا لانه ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ
وهذا يتحقق في الحرف ايضا وقد قال بعض المحققين التعريف
اللفظي اشبه بالمباحث اللغوية وكذا قولهم في بيان معنى
لفظ الاسم ما ابناء عن المسمى لفظي اذ الظاهر ان هذا المعنى
معلوم قبل التعريف والمقصود من التعريف مجرد التعيين
من بين سائر المعلومات فان قيل اللفظي يكون بالمفرد و
هذا ليس بمفرد قلت قد يكون بالمركب لكن لا يقصد فيه التفصيل
عند عدم المفرد او يوجد المفرد ولكن لا يكون اعرف ويمكن
كونه تعريفا اسميا بناء على انه معنى اصطلاحي وان صرح
بعضهم انه لغوي والاصل فيه كونه اسميا على ما قال
بعضهم الاسمي اشبه بالاصطلاحية ويكون حدا تاما

اسميا

اسميا لتبادر ان هذا المعنى هو المتعقل في ابتداء الوضع فقوله
ما اي لفظ جنس قريب وقوله ابناء عن المسمى فصل قريب
او بمنزلته فافهم وان قيل في تعريف الله اسم ذات مستجمع
جميع الصفات فالاشبه انه تعريف لفظي كما عرفت وان قيل
انه الواجب الوجود لذاته فالاقرب انه ليس بلفظي بل الظاهر انه
تعريف حقيقي ورسمي وناقص يعني رسم حقيقي ناقص اذ الجزء
قريبا او بعيدا منتف لاستلزامه التركيب المحال في حقه تعالى
شانه اذ لو كان له جنس اخر فيحتاج الى فصل مميز فيلزم
التركيب فلهذا الدقيقة تعذر الحد التام في حقه تعالى
فقالوا يمتنع كنه معرفته تعالى للعباد وان اورد عليه
بان الرسوم قد يفيد الكنه وبانه يجوز ذلك بالتصفية
والتهذيب والتجرد او لكن بان يخلق الله تعالى علما ضروريا
لمن يشاء من عباده والنظري قد ينقلب ضروريا لبعض
الاشخاص كما في شرح المواقف فان قيل التعريف الحقيقي
ولو رسما انما يكون بالكليات الخمس والمعرف هنا هو
ذات الشخص الجزئي فيكون اعم من المعرف والتساوي
شرط في جميع التعريفات عند المحققين وقد قال بعض
المحققين الشخص لا يحد بل التعريفات للكليات وان
الرسوم انما هي بالاعراض وعرضيات الجزئيات ليست بلوازم

بين المفارق والمفارق لا يجوز التعريف بها اذ شرط كون
الخاصة في التعريف لازما وبينا وشاملا **قلنا** قال في التلويح
التحقيق ان تحديد الجزئي بما يفيد امتيازه عن جميع ما عداه
بحسب الوجود اى لازم الوجود ممكن نحو الكشاف هو الكتاب
الذى صنفه جار الله العلامة في تفسير القران وان الجزئي يمكن
اخذه على الوجه الكلي وقد قال بعضهم التعريف جار للجزئي الغير
المادى وان التشخص مركب اعتبارى من مجموع الهيئة والتشخص
وقد قال بعضهم انه لم يقم برهان على كونه تعالى بسيطا
عقليا وان قام على كونه بسيطا خارجيا فعلى هذا يجوز الحد
التام فتامل **الرحمن الرحيم** اى ذات قام به الرحمة او المنعم والمحسن مثلا
فالظ تعريف لفظي هذا هو الكلام بحسب تصورات البسملة اجمالا
واما الكلام بحسب التصديق فقيل عن ملا خسرو على البيضاوى
قضية البسملة كلية ان اعتبر اضافة لفظ الاسم الى الجلالة استغراقا
اى ابتدائى بكل اسم الله تعالى وشخصية ان اعهد اى ابتدائى
باسم معهود له تعالى وهو الجلالة ثم قيل فان قلت ان مدار
الكلية والجزئية على الموضوع وههنا ليس على الموضوع بل على
المفعول والظ انها شخصية قلت ان المفعول قد يكون موضوعا
معنى وان فضلة لفظا فالمعنى كل اسم له تعالى ابتداء به كما
فى قول النحاة كل جار ومجرور مخبر عنه فى المعنى مثلا مررت

بزيد معناه زيد ممرور به ومدار المنطقى على المعنى لا على اللفظ
وقيل ان هذه القضية ممكنة عامة بمعنى ان سلب الابتداء عن
الموضوع ليس بضرورى مستحيلا او مجازا او الوقوع فى ضمن الجواز
وح صح ان تكون ممكنة خاصة ومطلقة عامة اذا اعتبر فعلية
النسبة فى المستقبل اقول بل الظ انها دائمة ثبوت الابتداء بكل
اسم له تعالى واقع بالفعل دائما فى قولنا كل اسم ابتدائى به
وهو المناسب لحديث الابتداء او مطلقة عامة بل الظاهر كونها
وقتية مطلقة اى الضرورة فى وقت معين بملاحظة امتثال
الحديث والضرورة بحسبه يعنى الابتداء بكل اسم ضرورى
وقت الامتثال بالحديث مثلا وانا اقول الظ فى حاصل
قضية البسملة كل ابتدائى او قرائتى باسم الله تعالى خير
بضم صغرى سهلة الحصول ينتج من الشكل الاول هذا
الابتداء لبسم الله فيكون الكلام استدلاليا شبيها
بقضايا قياساتها معها ثم قوله الرحمن يصلح ان يكون
دليلا على هذه الكبرى هكذا لان كل ابتدائى باسم من
فاض منه رحمة الدنيا ونعمها واسم من شانه كذا فهو
اسم الله فينتج المط بمسامحة يسيرة ثم قوله الرحمن الرحيم يصلح
دليلا على هذه الكبرى ايضا جوابا عن شبهة عليها يعنى
ان مجرد كون هذه الذات منعما فى الدنيا لا يوجب الابتداء

باسمه فاجاب بان من فاض نعم الدنيا فهو فائض نعم الاخرة
اختصاصهم بالموحد ويمكن ان يجعل مضمون حديث الابتداء
دليلا على الكبرى فافهم ولك ان تقول ابتدائي بالبسملة
لان ابتدائي ورد في شانه عن النبي عليه السلام كل امر ذي
بال اه وكل شانه كذا فبالبسملة فابتدائي بالبسملة او نقول
ابتدائي هذا ليس بالبسملة بابتر لانه بالبسملة والابتر بالبسملة
فينتج من الثاني ابتدائي ليس بابتر يجعل حديث الابتداء دليلا
على الكبرى **واما النظر** من حيث الآداب ان يقال على الدليل
الاول اعني قولنا الله ذات فاض منه الرحمة وكل ذات
فاض منه الرحمة فابتدائي باسمه من طرف المعتزلة ان اريد
كل رحمة فاض من الله تعالى فلا نم الصغرى اذ بعض الرحمة
من العباد بناء على مسئلة خلق الاعمال عندهم وان البعض
فلا نم التقريب اذ اللازم ح لا ينفي الابتداء بغير اسمه تعالى
والمدعى اختصاص الابتداء باسمه تعالى فاللازم ليس بمطلوب
والمطلوب ليس بلازم وان شئت تجعل الترديد بين الصغرى
والكبرى بانه ان اريد الكل فالصغرى مم بما ترى وان المطلق
او البعض فالكبرى ممنوعة اذ بعض من فاض منه الرحمة كالعبد
فلا يبتدئ باسمه ولهذا ان تعتبر الاشكال نقضا بالتخلف
هكذا دليلكم هذا جار في العبد مع تخلف حكم مدعاكم اذ

يمكن

يمكن للعبد ان يقال انه ذات منه رحمة وكل كذا فابتدائي باسمه
فلا يقال العبد يبتدئ باسمه والجواب انا نختار ان كل رحمة من
الله تعالى ونقول لو كان العبد خالقا لافعاله لكان عالما
بتفاصيلها كيف وقد قال الله تعالى خالق كل شيء فمن قبيل ابطال
السند بل المساوي ويمكن ان يعتبر اثباتا للمقدمة المم سيما الاية
الكريمة فان قيل هذا السند اخص لان المقدمة المم في الحقيقة
كل رحمة من الله تعالى ونقيضه بعض رحمة ليس من الله وحاصل
السند بعض رحمة من العبد فالظ انه اخص قلت النسبة
بين السند ونقيض المم ليس بحسب المفهوم بل بحسب الصدق
فالتساوي ظاهر على انا ندعي كون المقدمة المم بديهية في
نفسها فلا تقبل المنع وما اورد في مقام السند انما هو تنبيه
فاذا ابطل هذه الشبهة ولو اخص بطل المنع فلا يتصور بقاء
المنع مجردا كما في حاشية ميرزاجان ولو سلم انه قد يعتبر
كون دليل الابطال دليلا لاثبات المقدمة المم فان قيل
اذا اعتبر المانع كون السند المذكور معارضا له بعد اثبات
المقدمة على ان يكون معارضا في المقدمة الى الفتح فالبحث
باق قلنا فالامر ح سهل لانه يزول عنه ح حكم السند وينقلب
استدلالا فيمتنع ذلك فافهم وعلى تقدير النقض الجواب منع
المقدمة الاولى من الصغرى اي الجريان بالسند المذكور

فبالحقيقة منع صغرى دليل الجريان اعني قوله العبد ذات
فاض منه الرحمة وان شئت تعتبر الترديد هكذا ان اريد من
الرحمة الحقيقة فلا نم الصغرى وان مطلقا اومجازا فالصغرى مسلمة
لكن الكبرى ممنوعة اذ المراد الحقيقة وان المراد في الصغرى المطلق و
في الكبرى الحقيقة فالمقدمتان مسلمتان لكن تكرر الوسط
مم ويمكن ان يقال على الدليل الاخير اعني قوله لان ابتدائي ورد
في شأنه بطريق المعارضة ان دليلك هذا قام على نقيضه دليل
وكل دليل شأنه هذا ففاسد بيان الصغرى ابتدائي ابتداء
ورد في شأنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل امر ذي بال
لم يبدا بالحمدلة فهو ابتر وكل شأنه كذا فبالحمدلة فيكون
معارضة بالمثل في المدعى لاتحاد صورتي الدليلين مع تغاير
الوسط فان قيل بنتيجتا القياسين ليستا بنقيضين والشرط
في التعارض التناقض قلنا بعد تسليم ذلك ان التناقض
هنا وان لم يوجد ابتداء لكنه موجود انتهاء اذ قولنا
ابتداء بالحمدلة اخص من نقيض قولنا ابتداء بالبسملة والاخص
يستلزم الاعم كاستلزام المساوي كما في حاشية ابي الفتح
ان التساوي والاخص من النقيض كاف في المعارضة والجواب
بالترديد في الصغرى ان اريد بالابتدا في حديث الحمدلة
الحقيقي فلا نم الصغرى وان العرفي مثلا فلا نم التقريب اذ

النتيجة ح ليس نقيضا ولا يستلزمها لما اذ الاتحاد في الوحدات الثمانية
شرط في التناقض ولا اتحاد في الزمان على هذا التقدير
ويمكن على هذا التقدير ويمكن على الدليل المذكور ايضا بطريق
النقض بان دليلك هذا يستلزم التسلسل او الدور وكل شأنه
هذا ففاسد لان نفس البسملة امر ذي بال بالبسملة وهلم جرا
والجواب بتحرير ان الحديث من قبيل عام خاص منه البعض
اذ العقل بل الشرع ايضا خصص الامر الواقع في الحديث
بما عدا نفس البسملة فهذا راجع الى منع الكبرى ويمكن على
هذا الدليل ايضا بطريق المناقضة ان المطلوب هو اتيان
البسملة على طريق الكتابة والظ ان الحاصل من الدليل هو
مطلق الاتيان او باللفظ فقط وان المط هو اتيان
مجموع بسم الله الرحمن الرحيم واللازم من الدليل هو اتيان
مطلق اسم الله في اصلهما منع التقريب اذ التقريب
انما يتم اذا كان النتيجة عين المطلوب او مساوية او اخص منه
مطلقا وههنا ليس بواحد مما ذكر بل عام والعام لا يستلزم
الخاص باحدى الدلالات الثلث فلا تقريب عند كونها عاما
من المطلوب كما عند كونها اعم من وجه او مباينا وان
شئت قلت ان اردت من الابتداء في الصغرى الابتداء
كتابة وقولا فلا نم كون الابتداء في الحديث كذلك بل
الظ من اسم الله في الحديث هو المطلق وجوابه انه ان

كان المراد من الامر في الحديث الكتابة فالظ من الابتداء البسملة
في اسلوب الكتابة كما سيذكره بمكاتبته صلى الله تعالى عليه
وسلم الى الملوك وكذا بحديث البسملة ايضا واسلوب الكلام
المبين ايضا واما من حيث الفقه الذي هو علم يعرف به كيفية
العمل من الوجوب والندب والاباحة والحرمة والكراهة
فيجري في هذه البسملة الجليلة هذه الاحكام الشرعية اما الوجوب
فكما في ابتداء الذبح او رمي الصيد او ارساله لكن لا يشترط البسملة
بل يكفي مجرد الذكر كما في البحر لكن بشرط كونه خالصا عن شوب
الدعاء وغيره وفي بعض الكتب انه لا يأتي بالرحمن الرحيم لان
الذبح ليس بملايم للرحمة وكما في الابتداء الفاتحة في كل ركعة
كما في سجود السهو من القنية حتى يلزم السهو بتركها وتبعه
ابن وهبان قائلا انه قول الاكثر بل الزيلعي والبدائع وحاصل
حجتهم انه حديث كون البسملة جزء من الفاتحة ليس باقل من
خبر واحد او الوجوب يثبت بخبر الواحد فصارت من الفاتحة
عملا لكن الاصح انها سنة واما الندب بالمعنى الاعم للسنة و
المستحب فاما السنة فكما ذكر انفا على الاصح كما في البحر و
البسملة شاملة للجهرية والسرية فما في المنية من ان الامام
اذا جهر لا يأتي بها فغلط فاحش مخالف لكل الروايات
كقول من قال انه لا يسمي الا في الركعة الاولى وكقول القنية
انها واجبة بين السورة والفاتحة حتى يلزم بتركها السهو

السهو كما في البحر لكن الشرط هنا البسملة لا مطلق الذكر
وكما في ابتداء الوضوء قبل الاستنجاء وبعده الا حال الانكشاف وفي
وهو في محل النجاسة فيسمي بقلبه ولو نسيها فسمى في خلاله
لا تحصل السنة بل المندوب كما في سراج الوهاج ولفظ اذا
نسي التسمية في اول الطهارة اتى بها اذا ذكرها قبل الفراغ
حتى لا يخلو الوضوء منها فما في اكثر الكتب من عبارة تدل
على عدم الاتيان مطلقا مما لا ينبغي وكما في ابتداء الاكل لكن
لو نسي في ابتداء ثم ذكرها في خلاله تحصل السنة في باقيه
لا فيما فات وليقل بسم الله اوله واخره كما في البحر عن
ابن الهمام والفرق ان الوضوء عمل واحد بخلاف الاكل
فان كل لقمة فعل مبتدأ كما في الزيلعي فما في اكثر المواضع
من اشعار حصول السنة في الجميع ليس على ما ينبغي ايضا واما
المستحب فكما بين السورة والفاتحة سواء مقروءة جهرا او سرا
وصرح في الذخيرة والمجتبى انه حسن عند ابي حنيفة رحمه ورجحه
ابن الهمام وتلميذه الحلبي وعند محمد سنة في الاخفاء وعند
ابي يوسف مع رواية عن الامام ليس بسنة ولا مستحب لكن
الاتفاق على عدم الكراهة كما في البحر وكما في ابتداء كل
كتاب وفي سائر كل امر ذي بال كما في بعض الرسائل و
لعل الظ انه من قبيل السنة لقوة دليله واتفاق العلماء

لاسيما صاحب الحل والعقد عليه مع شهادة اسلوب
النظم القديم كما اشير اليه سابقا فان قيل استنباط الحكم
الشرعي من الادلة التفصيلية انما هو منصب المجتهد قلت هذا
مشترك بين من ذهب الى استحبابه والى سنية وانما يختص
بالمجتهد انما هو نحو القياس واستخراج الحكم نحو الخفي والمجمل
والمشكل والمشترك واما فهم الاحكام من نحو الظ والنص
والمفسر فليس بمختص بل قدر عليه العلماء العامية على ان
الاجتهاد يتجزى عند بعض الفقهاء فافهم وكما في ابتداء
قراءة القران بعد التعوذ عند بعض جنس هذا الباب سيجئ
ان شاء الله في محله اخر واما المكروه فكما في اكل الشبهات
قيل ومنه الاتيان في شرب الدخان عند الجمهور ومنه
ابتداء سورة براءة دون اثنائها فيستحب هذا عند
الرملي واما عند ابن حجر فحرام في ابتدائها ومكروه في اثنائها
واما المباح فكما في ابتداء نحو المشي او القعود او القيام
لان البسملة انما تطلب لما فيه شرف صونا لاقتران اسمه
تعالى بالمحقرات وللتيسير على العباد فان جئ في محقرات الامور
على وجه التعظيم والتبرك لا بأس بل حسن والا فالظاهر انه
لا ينبغي اتيانها لانك قد عرفت ان اتيانها انما هو فيما
له شرف وشان فان قيل قد وقع في بعض الكتب انه لا

تسلسل

تسلسل في نحو الصلوة والحج والاذكار والدعوات مع انها مما فيه
شرف عظيم شرعا وعرفا قلت قيل في جوابه عن جواهر القمولي انها
مشتملة للذكر او هي نفس الذكر فلا يحتاج الى ذكر اخر لكن اورد عليه
بالقران فانه مشتملة للذكر مع ان السنة اتيانها اقول لعلها
فيه ثابتة بنص على خلاف القياس فلا يقاس عليها غيرها
وانا نمنع وجود الذكر في اول جميع القران بل الاكثر عدمه
والحكم في الجنس بحسب اكثر افراده واما الحرام فكما في ابتداء
المحرم بل قد يكفر قال في الخلاصة ان قال بسم الله عند
شرب الخمر او عند اكل الحرام او عند الزناء كفر لعل المراد من
الحرام هو حرام قطعي سواء في ضمن الحرام لعينه او لغيره وكان
الوجه فيه استلزام حله واستحلال ما ثبت حرمته قطعا
كفر لان ايراد التسمية انما يتصور فيما فيه انه تعالى ورضائه لان
التبرك باسمه تعالى والاستعانة منه تعالى لا يتصور فيما
ليس فيه رضاء تعالى ويؤيده ما في اخر صيد در المختار بخط
ثقة سرق شاة فذبحها بتسمية فوجد صاحبها هل تؤكل
الاصح لا يكفره بتسمية على الحرام القطعي بلا تملك ولا اذن
شرعي انتهى فحرر انتهى وفيه ايضا وجد شاة مذبوحة
هل يحل ام لا ومقتضى ما ذكرنا يحل لوقوع الشك في ان الذابح
ممن يحل ذكوته ام لا وهل سمى الله عليها ام لا انتهى فان قيل

ما الوجه فى عدم كفره عند اكل المغصوب والظان ثبوته قطعى
ايضا قلت بعد تسليم قطعية فلا نم كونه فى مرتبة المسروق
فى القوة اذ الجزاء فى الغصب هو الضمان غاية التعزير ايضا وهو
عند بعض واما جزاء السرقة بالحد اى قطع اليد لان
جزاء سيئة سيئة مثلها على انهم قالوا فى الغصب ان
الغاصب يملكه من وقت الغصب كما فى الدرر عن الهداية والكافى
وسائر المعتبرة وظاهر ان السرقة ليست كذلك كما فى وصايا
التركية لتقى الدين محمد البركوى عليه رحمة الملك القوى من
تخصيص الكفر بالحرام لعينه بناء على لزوم تخفيف اسم الله تعالى
استدلالا بعدم الكفر فى الغصب مما ينبغى ان يتامل فيه على ان
هذه العلة تجرى فى الحرام القطعى مطلقا والظ تخصيص الحرام
لعينه فيما هو قطعى الا ان يدعى قطعية كل الحرام لعينه و
يحرم قراءة البسملة اى تمامها على الجنب والحائض الا اذا
قصد التيمن والذكر كما فى البحر عن المحيط فان قيل فعلى هذا يلزم
جواز الصلوة بها فقط لانه اية على هذا التقدير قلنا سيذكر
انه وان كانت اية متواترة لكن فيها خلاف ففيها شبهة
وفرض القراءة فرض بتعيين فلا يسقط ما فيه شبهة تتمة قال
فى الفصول من سمع اسما من اسمائه تعالى يجب عليه ان يعظمه
وان كان غير ظاهر نحو عز الله او جل جلاله وان لم يعظمه حين

لسمع

سمع لم يمكن قضائه وكذا وقع التعبير فى قاضيخان من قوله
سمع اسما من اسماء الله تعالى الخ فالظ من عبارتهم عدم
الوجوب للذاكر وانه ليس بمختص بلفظ الجلالة كما توهم بل عام
لجميع الاسماء وفى بعض الكتب اذا كتبت اسمه تعالى اتبع بالتعظيم
نحو عز وجل وكذا يحافظ على كتب الصلوة والسلام على
رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يسأم عن تكراره وان لم
يكن فى الاصل ويصلى بلسانه كلما كتبه ايضا وكذا الترضى و
الترحم على الصحابة والعلماء ويكره الاختصار على الصلوة دون
السلام وبالعكس على ما فصلنا فى حاشيتنا على الدرر ويكره
الرمز بالصلوة والترضى بالكتابة بل يكتب ذلك كله بكماله
وفى بعض المواضع التاتارخانية من كتب عليه السلام
بالهمزة والميم يكفر لانه تخفيف وتخفيف الانبياء كفر بلا شك
لعل انه ان صح النقل فهو مقيد بقصده ذلك والا فالظ
ليس بكفر وكون لزوم الكفر كفرا بعد تسليم كونه مذهبا
مختارا ان كان اللزوم بينا نعم الاحتياط فى الاتقان و
الاحتراز عن ايهام والشبهة فاما من حيث التفسير الذى هو
علم يبحث فيه عن احكام الله تعالى من حيث القرائية و
النزول ونحوه لكن قيل عن العلامة الفنارى انه ليس لعلم التفسير
قواعد يتفرع عليها الجزئيات فليس بعلم حقيقة لعدم مسئلة
فاطلاق العلم مسامحة فقال النيسابورى فى اسباب النزول

هو

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اول ما انزل به جبرائيل عليه
السلام على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد استعذ قل بسم الله
الرحمن الرحيم واول سورة اقرا باسم ربك ثم قال وعندي
انه من ضرورة نزول السورة نزول البسملة معها فهي اول سورة
نزلت على الاطلاق انتهى لكن فيه كلام يعرف ما يسفر ثم
ان البسملة اية من القران نزلت للفصل بين السورتين ليست
من الفاتحة ولا من كل سورة وهو الصحيح من مذهب الحنفية
قال في البحر واجماعهم على كتابتها مع الامر بتجريد المصحف و
قد تواترت فيه لا يخفى ان هذا انما يدل على كونها من القران
لا على كونها منزلة للفصل ولا على عدم جزئها من السورة
فلا يتم التقريب اقول لعل الوجه ما روى عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قال كان النبي عليه الصلوة والسلام
لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم
زاد البزار واذا نزلت عرف ان السورة قد ختمت واستقبلت
او ابتدات سورة اخرى روى عنه ايضا قال كان المسلمون
لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم
فاذا نزلت علموا ان السورة قد انقضت اسناده على شرط
الشيخين وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا لا نعلم فصل
ما بين السورتين حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم كما في
الاتقان وايضا حديث قسمت الصلوة بيني وبين عبدي

قال الحمد لله الخ فانه لم يذكر البسملة فدل انها ليست
من الفاتحة وحديث عده سورة الملك ثلثين اية وهي ثلثون
دونها كما في البحر فان قيل لو كان كذلك لم تثبت في الفاتحة
اذ لا يتصور معنى الفصل لكونها في ابتداء القران قلت اذا تلك
فيما ذكر من الاخبار حق التامل تفطنت الجواب على انه
يمكن الفصل الى اخر القران واورد عليه بسورة براءة ودفع
ان ذلك لحكمة وهي ان البسملة اية رحمة وبراءة للقهر والسيف
وقيل هي اية من الفاتحة ومن كل سورة وهو قول ابن عباس
قيل وابن عمر وابن جبير والزهري وعطا وابن المبارك وعليه
قراءة مكة والكوفة وفقهائها وهو القول الجديد للشافعي
رضي الله عنهم ورحمهم لكن البيضاوي اطلق قول الشافعي
ثم قال لنا احاديث منها ما روى ابو هريرة رضي الله
عنه انه عليه السلام قال فاتحة الكتاب سبع ايات اولهن
بسم الله الرحمن الرحيم وقول ام سلمة قرء رسول الله عليه
السلام الفاتحة وعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب اية ثم
قال والاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله والوفاق
على اثباتها في المصاحف مع المبالغة في تجريد القران حتى لم
يكتب امين لا يخفى ان المطلوب كونها اية وجزء من
الفاتحة ومن كل السورة واللازم من الحديث الاول

هو كونها اية وجزء من الفاتحة فقط ومن الثاني جزء
اية من الفاتحة فاللازم ليس بتمام المط الان يدعى ان
المط كونها جزء من الفاتحة مطلقا بدليل ان المقام هو
على الفاتحة لكن تقديم تحرير المدعى لايلايمه على ان بين
الحديثين في الظ تعارض ودعوى الاجماع لاتفيد شيئا
مما ذكر بل انما يقوم حجة على من يقول انها ليست من القران
اصلا وهو قول ابن مسعود ومذهب والمشهور من مذهب
قدماء الحنفية وعليه قراء المدينة والبصرة والشام و
فقهاؤها وما ذكر من الاجماع انفا بنفي هذا القول
نعم يرد عليه انه كيف ينعقد الاجماع مع مخالفة هذه الطائفة
وارادة اتفاق الاكثرين لايفيد لانه مع كونه غير مسلم في
نفسه لايقوم حجة وايضا هذا الدليل منقوض باثبات
اسماء السور وعدد اياتها وكونها مكية او مدنية
في المصاحف الان يراد بالمصاحف العثمانية ويدعى
انها ليست مكتوبة فيها او اراد بما بين الدفتين مالم
يجمع على عدم كونها من القران وما ذكر ليس كذلك
كما ذكره الاستاذ العلامة قال في الاتقان مع منعهم
ان يكتب في المصحف ما ليس منه كاسماء السور وامين والعشار
ولو لم يكن قرانا لما استجازوا اثباتها بخط من غير تمييز

و

ويمكن ان يقال انه يجوز ان تكون البسملة عند هذه المخالفين
مستثناة من هذا الحكم او انهم لم يثبتوها في مصاحفهم
ويؤيده التعبير بالوفاق في الاخير مع تعبير الاجماع في
الاول في عبارة القاضي او اثبتوها لكن برسم مغاير لرسم
القران كرسم كتابه اسماء السور مثلا ويجوز كون الاجماع
بعدهم اذ الاختلاف السابق لاينافي الاجماع اللاحق كما
في الاصول واعلم انه يرد على هذا المقام انها ان كانت متواترة
لزم تكفير منكرها ولم يكفروا ان لم تكن متواترة فليست
قرانا ويمكن ان يقال انكار التواتر انما يوجب الكفر ان كان
عاريا عن الشبهة من جميع الوجوه وخلاف تلك الطائفة
هنا اورث شبهة مانعة عن الكفر كمنكر قراءة المعوذتين
فانه لايكفر على الاصح لانكار ابن مسعود كونهما من القران
او لعدمهما في مصحفه وان قيل ان هذا كذب على ابن مسعود
وقيل باطل ليس بصحيح وما يقتضيه هذا المقام من البحث
والتفصيل مالا يتحمله هذه الكراسة ما ذكرنا من المذاهب
الثلثة المشهورة وقيل انها اية من الفاتحة وبعض في الواقع
وقيل بعض اية في الفاتحة واية تامة في الواقي وقيل انها بعض
اية في كل وقيل ايات من القران متعددة بعدد السور ثم المطلق
بها من غير ان تكون جزء منها وقيل اية تامة في الفاتحة وليست

بقران فى سائر السور وروى عن احمد بن حنبل رحمه فى
كونها اية كاملة وفى كونها من الفاتحة روايتان
وقيل انه ممن يقول انها ليست من القران بقى ان البسملة هل
هى من خاصة القران قال السيوطى فى الخصائص نعم وقيل
لا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
مفتاح كل كتاب والحق ان كونها من الخصائص بالنظر
الى عربيتها وباختصاصها باسم الجلالة ثم الرحمن الرحيم على
هذا الترتيب وعدمها بالنظر الى انها عبرانية او سريانية
وانها ليست على هذا الترتيب اقول الصواب التفصيل على ما
فهم من قوله عليه السلام على ما روى عن بربدة رضى الله
عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاعلمنك اية لم تنزل على
نبى بعد سليمان غيرى بسم الله الرحمن الرحيم وعن ابن عباس
رضى الله عنهما قال اغفل الناس اية من كتاب الله لم تنزل
على احد سوى النبى عليه السلام الا ان يكون سليمان بن
داود بسم الله الرحمن الرحيم واما من حيث الاسناد فالمفهوم
من الزيلعى انها ليست بمتواترة لانه ذكر انها ليست من القران
عند مالك لان القران بالتواترة والبسملة ليست بمتواترة ثم
اجاب عنه بشئ لا يفهم منه منع عدم تواترتها وافادة
تواترها وافادة تواترتيها لكن قال فى البحر كتابتها متواترة

وهو دليل تواتر كونها قرانا وبه اندفعت الشبهة للاختلاف فى
يرد عليه بما فى الزيلعى جوابا عن قول الشافعى انها جزء من
جميع السور لاجماعهم على كتابتها من ان الكتاب لا يدل على انها
من اول السورة او من اخرها ولهذا طولوا اياتها ليعلم انها
ليست منها الاية كما يدل على كونها جزء من اولها او اخرها
كَذَلِكَ لَايَدُلُّ عَلَى كَوْنِهَا مِنَ الْقُرْاٰنِ بِعَيْنِ هَذِهِ الْعِلَّةِ فَالْجَوَابُ
وفى الاتقان ذهب من الاصوليين الى ان التواتر شرط
فى ثبوت ما هو من القران بحسب اصله وليس بشرط فى
محله ووصفه وترتيبه يكثر فيها نقل الاحاد قيل وهو الذى
يقتضى صنع الشافعى فى اثبات البسملة فى كل سورة ورد
ورد بان العادة فيما توافر اليه الدواعى سيما هذا المعجز
الذى هو اصل الدين هى التواتر وقال ايضا عن القاضى ابى
بكر ذهب قوم من الفقها والمتكلمين الى اثبات القران
حكما لا علما بخبر الواحد وقال قوم من المتكلمين انه يسوغ
اعمال الراى والاجتهاد فى اثبات قراءة واوجه واحرف
اذا كانت صوابا فى العربية وان لم يثبت ان النبى صلى الله عليه
وسلم قراءها وكل ذلك خطاء ومنكر عند اهل الحق و
منكر والبسملة كالمالكية فيوافقولهم على ذلك الاصل
اعنى لزوم تواترية اصله ومحله وترتيبه لانها لم تتواتر

في اوائل السورة فليس بقران واجيب من هو قبلنا بمنع
كونها لم تواتر فرب متواتر عند قوم دون اخرين وفي و
قت دون اخر ويكفي في تواترها اثباتها في مصاحف الصحابة
فمن بعدهم مع منعهم عن كتابة غيره انتهى ملخصا اقول ان
بمجرد تواتر المكتوبية في المصاحف لا يثبت التواتر المطلوب
هنا على ما اشرنا انفا على ان ثبوتها في مصحف بعض الصحابة
كابن مسعود رضي الله عنه ليس بمعلوم بل الظ على ما فهم من
مذهب عدم ثبوتها في مصحفه اقول لعل في هذا المطلب الدقيق
على ما ذكر في المواضع المتعددة من الاتقان وفي الزيلعي
والبحر ونحوها من احاديث جامعة اكثرها شروط الرواية
بلغت اعداد جمعها الى عشرين كونها قرانا منزلا بين السور
فيحصل التواتر المعنوي بلا اشكال ولا تكلف وقد وجه
عدم اكفار منكرها ان كان الانكار بتاويل نحو ما فافهم
عما سلف والا فالظ هو الكفر فان قيل انها لو كانت
اية متواترة لجازت الصلوة بها عند ابي حنيفة اذ لا يشترط
اكثر من اية قلنا قال الزيلعي في جوابه انما لا تجوز الصلوة بها
لاشتباه الاثار واختلاف العلماء في كونها اية لانها ليست
من القران انتهى لكن قوله لاشتباه الاثار ليس عاما ينبغي الا
ان يحمل قوله واختلاف العلماء من قبيل عطف العام على الخاص

و

ويخص الاثار على مذهب الصحابي فافهم فحاصل الجواب فيرجع
الى الجواب عن السوال عدم الكفر فيما سبق وقال المحقق التفتازاني
في حاشية الاصول المتواترة قد يكون ناقصا انما يفيد الظن
على ما هو التحقيق لكن المفهوم من كلامه في التلويح
انه انما يفيد علم اليقين بطريق الضرورة وهذا من فضل كلام
في شرحه واما من حيث القراءة فقال في الاتقان وليحافظ
على قراءة البسملة اول كل سورة غير براءة لان اكثر العلماء على انها
اية فاذا اخل بها كان تاركا لبعض الختمة عند الاكثرين فاذا
قرا من اثناء سورة استحب له ايضا نص عليه الشافعي
قال القراء ويتاكد عند قراءة نحو اليه يرد علم الساعة
وهو الذي انشاء جنات لما في ذكر ذلك بعد الاستعاذة
من البشاعة وايهام رجوع الضمير الى الشيطان انتهى و
المفهوم من كتب اصحابنا ليس بخارج عما ذكر وتعليل
ذلك يحتمل مذهب اصحابنا المذكور فيما مر واما القراء
فقد اختلفوا في البسملة بين كل سورتين غير براءة قالون
والكسائي وعاصم وابن كثير لما روى سعيد بن جبير رضي
الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلم
انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحيم وقد مر في
التفسيرية بطرق متعددة وبثبوتها في المصاحف بين

السورة عذابرأة وهو الموافق لما ذكر من قول اصحابنا الحنفية
لكن لم نطلع على هذا الاستثناء منهم فليتبع ولم يأت اصلا حمزة
بل يصل اخر السورة الاولى باول السورة المتأخرة ففيه امران
ترك البسملة ووصل السور اما الاول فلما روى عن ابن مسعود
رضى الله عنه قال كنا نكتب باسمك اللهم فلما نزلت بسم الله
مجريها كتبنا بسم الله فلما نزلت قل ادعوا الله او ادعوا
الرحمن كتبنا بسم الله الرحمن الرحيم فلما نزلت انه من سليمان و
انه بسم الله الرحمن الرحيم كتبناها فهذا دليل انها لم تنزل
اول سورة واما الثانى فاذا كان كل سورتين فى عدم البسملة
وقد جاز الوصل بين ايتين فكذلك بين سورتين بلا
احتياج الى السكت فيكفى بسملة الفاتحة وخير بين الوصل
والسكت ابن عامر وورش وابو عمرو واما الوصل فلما مر واما
السكت فان آخر السورة الاولى واول الثانية اتيان
وسورتان وفيه اشعار بانفصال لكنهم رجحوا واستحسنوا
السكت فى اول اربع سور وهى ما اوله لا وويل والسكت
قطع الصوت زمانا قليلا اقصر من اخراج النفس لانه ان
طال صار وقفا يوجب البسملة فى الكل وبعضهم يأتى البسملة
فى هذه الاربع لكراهة اتيان بلا بعد المغفرة وجنته وويل
بعد اسم الله تعالى والصبر والكراهة فى التلاصق لا الجبر

واما

واما السكت فلحصول الفصل الدافع للوهم المذكور و
اتفقوا فى عدم البسملة وصلا وابتداء بين الانفال وبراءة
لان البسملة امان وبراءة ليس فيها امان لنزولها بالسيف
على ما روى عن على رضى الله عنه اولان قصة احدى السورتين
شبيهة بقصة الاخرى وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل البيان فظن وحدتهما على ما روى عن عثمان رضى الله عنه
اولان النبى عليه السلام يامر اول كل سورة بسم الله ولم
يامر فى هذه على ما روى عن ابى كعب رضى الله عنه او
لان اولها نسخ ونسخ معه البسملة فلم يكتب على ما روى
عن مالك وقيل البسملة ثابتة فى مصحف ابن مسعود رضى
الله عنه ورد انه لا يؤخذ بهذا واختار الاول الشاطبى
وتبعه الجعبرى وقال فى الاتقان عن القشيرى الصحيح ان
التسمية لم يكن فيها لان جبرائيل لم ينزل بها فيها ويحتمل
ان يكون هذا وجها خامسا ثم ان كلهم متفقون فى
اتيانها فى ابتداء جميع الاجزاء واما فى اجزاء السور
غير براءة فللقارى الخيار بين اتيانها وتركها واما فى
براءة فكذا على ما فهم من ظاهر الشاطبى والمنقول عن السخاوى
لكن عدم البسملة على ما نقل عن نص الجزرى والذى
اختاره الشاطبى من العلة اعنى النزول بالسيف يقتضى عموم

لعله

الحكم للاجزاء ايضا بل اولى سيما بالنسبة الى بعض الاجزاء
كاية السيف ثم فى البسملة بين السورتين بحسب الوقف و
الوصل اربعة احتمالات وصل طرفيها وفصل عن طرفيها
وفصل عن المتقدمة مع الوصل بالمتأخرة ووصل المتقدمة
مع فصل عن المتاخرة وهذا الرابع مكروه والثالث مستحسن
لاشعاره لتبرك الابتداء بالمقصود ومن سنة القراء ايضا
وصل البسملة باوائل ست سور خمس منها فى اوائلها الحمد لله
وسادسها سورة اقرأ ومن الادب ان لا يوصل الاستعاذة
بالبسملة ثم البسملة فى ابتداء السور سنة مؤكدة فى ظاهر
الرواية وواجب عند القراء غير قالون فمستحب عنده بقى ان
للتكبير باعتبار الفصل والوصل ستة اوجه السكت على
السورة وعلى التكبير وعلى البسملة ووصل الثلثة والسكت
على الاول ووصل الاخرين والسكت على الاولين ولا يجوز السكت
على الاخر ووصل الاولين ولا وصل الوسط والسكت على الطرفين
واذا وصلت اخر السورة اجريت احكام التقاء الساكنين فكسر
الصحيح وحذف المدى وتحذف همزة الوصل الجلالة بخلفها
واذا سكت عليه اعطيته حكم الوقف من اسكان حذف وبدل
وروم واشمام ومد واعطيت حكم المبدوء به فتثبت همزة وتفخم
الجلالة نحو الحاكمين الله الفجر الله الابتر الله خبير الله لحد شاند

ممدنة

ممدنة الله ثوابا الله يرضى الله ربه الله كذا فى شرح الجعبرى
على الشاطبى واما من حيث الحديث فعلى وجهين الاول
بما يتعلق بالابتداء المشهورة فى السنة جمهور الشارحين
وجه الابتداء بالبسملة هو حديث المعروف بحديث الابتداء
الذى سبق بالاشارة وهو قوله صلى الله عليه وسلم كل
امر ذى بال لم يبدا فيه باسم الله فهو ابتر وفى بعض الكتب
فهو اقطع بدل ابتر وفى بعضها اجزم ووقع رواية الحديث
فى شرح النخبة لمولى على القارى كل امر ذى بال لم يبدا ببسم الله
الرحمن الرحيم فهو ابتر ومثله عن الخطيب فى بعض الرسائل
وهو اظهر لدلالة على المقصود بلا احتياج الى بعض
العناية السابقة اشارتها لعل الاوضح فى دلالته على المقصود
هنا على الاطلاق بلا احتياج الى شئ اصلا ما فى الجعبرى
من انه روى عن النبى صلى الله عليه وسلم اول ما كتب
القلم بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم كتابا فاكتبوها
وهى مفتاح كتاب انزل ولما نزل على جبرائيل بها اعادها
ثلثا وقال هى لك ولامتك فمرهم لا يدعوها فى شئ من
امورهم فانى لم ادعها طرفة عين مذ نزلت على ابيك
ادم عليه السلام وكذلك الملائكة وقريب الى هذا الحديث
ما فى كتب بعض المشايخ من قوله عليه السلام اذا كتبتم
كتابا فاكتبوا فى اوله بسم الله اه واذا كتبتموها فاقروها

فائدة

وفي بعض الكتب عن مفتاح الحصن الحصين عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا
يذكر الله فيه فيبداء به وبالصلوة علي فهو محوق من كل
بركة وروى عن النبي عليه السلام تخلقوا باخلاق الله
ولا شك ان عادته تعالى في ابتداء كل سورة هو اتيان البسملة
فنحن مامورون به والثاني بما يتعلق بفضلها وشرفها
وشروفها ولا يمكن احاطة كل ما يتعلق بذلك العد حصره و
لنذكر بعضها وان لم يثبت عند شروط الرواية في بعض الاحاديث
لانها ليس باقل عن احتمال كونها ضعيفا والاحاديث الضعيفة
يجوز رواتها فيما يتعلق بالفضائل سيما اذا وافق القياس
وقد استوفي في حاشيتنا على الدرر منها ما في بعض المعتبرة ٦
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل ما في الكتب المنزلة
فهو في القران وكل ما في القران فهو في الفاتحة وكل ما
في الفاتحة فهو في بسم الله الرحمن الرحيم وورد كل ما في بسم الله
فهو في الباء فهو في النقطة التي تحت الباء وفي الفواتح
المسكية اسند ذلك الى علي رضي الله عنه ثم زاد قوله وانا النقطة
التي تحت الباء وفي الرسالة الموضوعة لسر البسملة للشيخ البوني
قيل ان الله تعالى لما انزل بسم الله الرحمن الرحيم اهتزت لها الجبال الراسيات
وتزلزلت لها الارضون السبع والسموات وازدادت الملائكة ايمانا
والمخلوق يقينا وخرت الجن على وجوهها وتحركت الافلاك

وحركت لعظمتها الاملاك وكانت مكتوبة على جبين ادم
عليه السلام من قبل ان يخلق بخمسمائة عام وكانت على جناح
جبرائيل عليه السلام يوم نزوله الى ابراهيم عليه السلام
فقال بسم الله الرحمن الرحيم يا نار كوني بردا وسلاما
على ابراهيم وكانت مكتوبة على عصى موسى بالعبرانية لو
لاهي ما انفلق البحر ولو كانت مكتوبة على لسان عيسى عليه
السلام يوم تكلم في المهد صبيا وكان يتكلم بها على الموتى
ويبرئ الاكمه والابرص باذن الله تعالى وكانت مكتوبة
على خاتم سليمان عليه السلام وفي الشمس المعارف روى عن
عن النبي عليه السلام من قرا بسم الله الرحمن الرحيم وكان
مؤمنا سبحت معه الجبال الا انه لا يسمع تسبيحها وقال ايضا
صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم
قالت الجنة لبيك وسعديك اللهم ان عبدك فلان قال
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم زحزح عن النار وادخل الجنة وروى
ايضا صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي قوما ياتون يوم القيمة
وهم يقولون لبيك فتثقل حسناتهم على سيئاتهم فتقول الامم سبحان
الله ما ارجح حسنات امة محمد فيقول لهم انبياؤهم انما ذلك
لانه كان لابتداء كلامهم ثلثة اسماء من اسماء الله تعالى
ولو وضعت في كفة الميزان ووضعت السموات والارضين وما فيهن

فى الكهف الثانية لوجبت عليها وهى لبسم الله اه ثم قد جعلها
امنا من كل بلاء ودواء لكل داء وحرزا من الشيطان الرجيم
وامنت هذه الامة من الخسف والقذف والغرق فاكرمت
قرائتها وتقربوا بها الى ذا الجلال والاكرام وقال الحسن فى
قوله تعالى واذا ذكرت ربك فى القران وحده ولوا على ادبارهم
نفورا قال يعنى لبسم الله اه وقيل فى قوله تعالى والزمهم
كلمة التقوى انها لبسم الله اه واوحى الله تعالى عيسى عليه السلام
يقول له يا ابن مريم اما علمت اى اية انزلت عليك فقال بلى
يا رب فقال له يا عيسى انزلت عليك اية الامان وهى لبسم الله
اه فالزم قرائتها فى ليلك ونهارك وسيرك واقبالك
وقعودك وقيامك واكلك وشربك وفى جميع احوالك
فانه من جاء يوم القيمة وفى صحيفة لبسم الله اه ثمانمائة مرة
وكان مؤمنا موقنا بربوبيتى اعتقته من النار وادخلته
الجنة دار القرار وقال عليه السلام من كتب لبسم الله اه
غفر له كما فى الروضة للامام الزندوسى وبالجملة ان عجائبها
فضائلها لا تنقضى انتهائها ويكفى فى قوة شرفها وفضلها كونها
فى اول كل سورة من كلام الحكيم الخبير لاهل العلم وكونه
اول وحيه لافضل نبيه عليه افضل الصلوة واتم التسليمات
بقوله اقرا باسم ربك واما من حيث التصوف الذى هو

ينتجه

ينتجه رسوم اصل المعارف وخلاصة علوم العوارف لانه
عبارة عن دوام العبودية بكمال التزام السنة والعزيمة
وتمام الاحتناب عن البدعة بل الرخصة بلا ضرورة مع دوام
الحضور بالله تعالى على طريق الذهول والاستهلاك فيحتاج
الى ما لا بد منه من العلوم حتى يقطع عقبات النفس بالتنزه
عن الظلمات الجسمانية ليتوصل الى تخلية القلب عن غيره
تعالى وتحلية بذكره تعالى وهو علم المكاشفة الذى هو نور
يظهر فى القلب ويشاهد به الغيب وهو المعنى من قوله
صلى الله عليه وسلم على ما فى جامع الصغير علم الباطن سر من
اسرار الله تعالى وحكم من حكم الله يقذفه فى قلوب من يشاء
من عباده ومن قوله عليه السلام على ما روى فى عين
العلم اذا دخل النور فى القلب انشرح اى عاين الغيب وقال
فى التاتارخانية واما علم المكاشفة فلا يحصل بالتعليم و
التعلم انما يحصل بالمجاهدة التى جعلها الله التى جعلها الله
تعالى مقدمة للهداية حيث قال والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وبالجملة ان هذا العلم لا ياتيه الباطل من بين
يديه ولا من خلفه ولا عوج فى بداية ولا نهاية بل لو جمع
علم العلماء وحكمة الحكماء ليغيروا شيئا من اوضاعه واسراره
ويبدلوه بما هو خير منه لم يجدوا اليه سبيلا لانه يقتبس من

ينتجه

نور مشكاة النبوة وليس وراء النبوة نور يستضاء به كيف
يتصور الاشتباه فى طريقة اول شروطها تطهير القلب عما سوى
الله تعالى ومفتاحها استغراق القلب بذكر الله واخرها الفناء
بالله تعالى قال المحقق التفتازانى فى شرح المقاصد اذا انتهى
السلوك الى الله تعالى وفى الله يستغرق فى بحر التوحيد و
العرفان بحيث يضمحل ذاته فى ذاته وصفاته ويغيب عن كل ما سواه
ولا يرى فى الوجود الا الله وهذا الذى يسمونه الفنا فى التوحيد
واليه يشير الحديث الالهى ان العبد لا يزال يتقرب الى حتى
احببته كنت سمعه الذى به يسمع وبصره الذى يبصر الخ وربما
يصدر عنه عبارة تشعر بالحلول والاتحاد لقصور العبارة
عن بيان تلك الحال وتعذر الكشف عنها بالمقال ونحن على
ساحل التمنى نغترف فى بحر التوحيد بقدر الامكان ونعترف
بان الطريق فيه العيان دون البرهان والله الموفق انتهى قال
الامام حجة الاسلام لبعض تلامذة الجواب عن بعض ما سئلت
والتكلم بها حرام اعمل انت بما تعلم تنكشف لك ما لم تعلم و
لو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم وتيقن انك
لا تصل الا بالسير اولم يسيروا فى الارض فينظروا وقال ذو النون
المصرى ان قدرت على بذل الروح فتعال والا فلا تشتغل بترهات
الصوفية فان قيل انا نرى كثيرا من العلماء يمنعون هذه الطريقة

بل

بل بعضهم يكفرون اصحابها قلنا المنع المعتبر لمن غير هذه
الطريقة ولم يتبعها بل يتكلف ان يجعل الطريقة الشريفة تابعة
لمشتهى هواه ويحدث فى ذلك ترهات كاذبة وحالات
كاسدة خارجة عن قاعدة الشرع القويم ومن دائرة الطريق
المستقيم واما التكفير سيما لاسلافهم كالشيخ محى الدين العربى
حيث ذهب الى اكفاره جماعة من العلماء كعلى القارى و
صنع رسالة مخصوصة على اكفاره بخصوص الفاظ فى الفصوص
والفتوحات وقد يسند ذلك الى التفتازانى فالحق الامساك
لما فى نحو البزازية اذا كان فى المسئلة مائة وجوه تسعة و
تسعين يوجب الكفر وواحد يمنعه فالعالم يميل لما يمنعه
ولا يجوز نفتى بتكفير مسلم امكن حمل كلامه على محمل حسن وفى
الاصول لا ترجيح بكثرة الادلة سيما قد تواتر من حسن حاله
وشهد على حسن اعتقاده سائر مصنفاته وبالجملة ان
ظاهر بعض كلماته وان اوجب صريح الكفر لكن لا ينبغى ان
يكفر وقد وقع للسيوطى وابن الكمال رسالة ولابى السعود
ولصاحب القاموس وللسيد الشريف ولغيره من اكابر
العلماء فتاوى وكلمات توجب مدحه والمنع عن مطالعة
كتبه والتفصيل فى در المختار والتفصيل ليس له مجال والاجمال ليس
له غنا مقتضى الحال ثم لنرجع على ما نحن بصدده من البسملة الكريمة

له

وقد عرفت ان هذه الطريقة للتحصل بالبرهان والبيان الا
بالمجاهدة والابرام والمجاهدة على ما اختاره سادة جمهور
المتصوفة واكابرهم قدس الله اسرارهم وافاضا من كاس رحيق
ذلالهم بتخييل اسم الذات لفظة الجلالة الله بمعناه اى مسمى
اعنى ذاته سبحانه وتعالى فى القلب وهو واخوته من الروح والسر
والخفى والاخفى من عالم الامر الذى خلق الله تعالى يكن من
غير مادة وهى النفس الناطقة والعناصر الاربعة تحل القلب المضغة
تحت ثدى اليسار والروح مثلها فى اليمين والسر فى يسار
الصدر والخفى فى يمينه والاخفى فى وسط والنفس فى الدماغ
والعناصر تندرج فيها وكل من المحال محل الذكر على الترتيب
فكيفية ذكر اسم الذات بالقلب مثلا ان يلصق اللسان
بسقف الحلق وينطبق النفس على حاله والاسنان على الاسنان
وتخيل فى القلب لفظة الجلالة ويستمر على ذلك من غير انقطاع
فوقوان تكلم باللسان عند الحاجة فلا ينقطع حاله فانه مدخل
لما وراء هذه المعهودة من القوى الوهبانية عند رسوخ
القلب بالمذكور نسيان ما سواه فان حقيقة ذكر الشئ نسيان
ما دونه فاذا دام الذكر دام النسيان واذا ارتسخ بحيث لو تكلف
باخطار الغير لم يخطر القلب ذكره الى الروح ثم الى السر ثم
الى الخفى ثم الى النفس فاذا استح الذكر فى لطيفة النفس حصل

حاصل رسالة ابن كمال ان الفصوص
ليس بل ليوحى وبعه به تصريح خلاف
فى الفتوحات او انه كلمه فى حال يقظة
او ان كتبه بامر النبى عليه السلام فى
المنام ليعرف المحقق فى المبطل
او انه كتبه بامر النبى عليه السلام
فى المنام والرؤيا تعبر بامثالها
او باضدادها [illegible]

سلطان الذكر بان يعم على جميع الانسان بل على الافات
ايضا هنا بعض ما ذكره بعض سادتهم قالوا ان طريقهم
لا يتاتى بالكتابة بل بالصحبة والاخذ من كامل حاو لشرائط
الاخذ المقتصرة فى محل متسلسل الى النبى صلى الله عليه وسلم والا
فيكون مسخرة للشيطان قال ابو يزيد البسطامى قدس الله
روحه من لم يكن له شيخ فالشيطان شيخه وقال غيره لو ان رجلا
يوحى اليه ولم يكن له شيخ لا يجئ منه شئ كما فى الفوائح والمصادق
الى مثل هذا الشخص انما هو محض كرم الله تعالى ومن ساعده
السعادة من يوفقه الله تعالى اليه لكن لا يصلح كل مدعى
ان يقتدى اليه سيما فى هذا الزمان بل الى الابدان يتامل
فى هذا الباب لان سفهاء الاحلام وشركاء العظام
ممن لا يشم رائحة من فوائحها ولا لم رائحة من فوائحها كانوا
يدعون المشيخة فضلوا واضلوا شعر ومن يطلب الجنة
من غير اهلها بعيد عليه ان يفوز بوصلها فان قيل حقيقة
هذه اذا لم يكن تحصيلها بالكتابة بل بالمجاهدة وذلك بالاخذ
عن رجل عالم عامل بصيرها فائدة هذا البيان قلت نعم
لكن المراسلة قد توصل المشافهة ومن فوائده المتصوفة ايضا
ما فى شمس المعارف من ان تخلص المجاهدة والرياضة وتخلص
به من مزيد الشهوة والغضب ونحوهما وجلس فى مكان

خال وغلق طرفين الحواس وفتح عنه الباطنة وسمعه وجعل
القلب في مناسبة عالم الملكوت وهو يقول اللفظة الكريم
وهي الله دائما بالقلب دون اللسان الى ان يصير لاجزاء من نفسه
ومن العوالم ويبقى لايرى شيئا الا الله سبحانه وتعالى انفتحت له
طاقة ينظر منها ويبصر في اليقظة ما يبصر في النوم فتظهر في النوم
فتظهر له ارواح الملائكة والانبياء وغير ذلك من الصور المحسنة
ثم انكشف له ملكوت السموات والارض ورأى ما لا يمكن شرحه
ووصفه كما قال عليه الصلوة والسلام زويت لي الارض فرايت
مشارقها ومغاربها وقال الله تعالى وتبتل اليه تبتيلا معناه
الانقطاع من كل شئ وتطهير القلب من كل شئ والابتهال
الى الله تعالى بالكلية وهو طريق الصوفية وقال في الفوائح
عن بعض المشائخ وعليك بذكر لفظ الله من غير مزيد فان
ينفع اذا كان عظيمة وبركة اثاره عميمة وذلك ما قال الامام
حجة الاسلام في بعض كتبه حتى انهم وهم في تيقظهم يشاهدون
الملائكة وارواح الانبياء ويسمعون منهم صوتا ويقتبسون
منهم فوائد الى ما قال والتفصيل في كتاب عجائب القلب
من الاحياء فكن من الذائقين ترياق شكرهم ولا تكن من
السامعين من هذا محالا لان الصدق مدعاهم هو التجربة
الصادقة وهي بالدخول في طريقهم مع قوة المجاهدة لا

البيان

بالبرهان والا فلا ينتج الا ما يوجب الاستهزاء والهواء و
نحن كما قال العلامة الرباني المحقق الثاني في ساحل التمني
رزقنا الله تعالى الخوض الى بحار معرفتهم واعلم ان اسم الجلالة
هو الاسم الاعظم ابي حنيفة والكسائي والشعبي واسمعيل بن
اسحق بن جعفر وسائر جمهور العلماء وهو اعتقاد جمهور
مشائخ الصوفية ومحققي العارفين فانه لا ذكر عندهم لصاحب
مقام فوق مقام ذكر باسم الله مجردا قال الله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وسلم قال الله قل الله ثم ذرهم الرحمن الرحيم
قال الشيخ ابو العباس البوني فالرحمن الرحيم من اذكار المضطرين
يسرع لهم بتنفيس الكرب وفتح ابواب الفرج وقال ابن
العربي من داوم على ذكره لا يشقى ابدا يفتح القفل من
كنوزه ويوضح المجمل من رموزه والرحمن من البسملة صفة
رب والرحيم منها صفة محمد عليه السلام قال بالمؤمنين
رؤف رحيم وبه كمال الوجود وبالرحيم تمت
الرسالة البسملة وبتمامها تم العالم خلقا وابداعا

كتبه الحقير الفقير الى رحمة
ربه الغني محمد علي ابن ابراهيم الارزنجاني
غفر الله لهما الملقب بخندان زاده
سنة ١٢٢٤
في يوم الجمعة في وقت العصر